مصر

برنامج سواسية

fidh

واقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في مصر

محمود عبد الفتاح

Octobre 2023 / ISSN 2106-8054

fidh

برنامج سواسية من اجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في شمال افريقيا والشرق الأوسط

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في مصر

إعداد: محمود عبد الفتاح

بدعم من سفارة المانيا بتونس
الاراء المعبر عنها هنا لا تمثل الحكومة الالمانية

الحكومة الاتحادية

توطئة

لا تقبل حقوق الانسان التجزئة باي شكل من الأشكال الا ان عددا مهما من الدول تتجاهل التزاماتها خاصة تلك التي تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية.

ورغم أنها تزخر بموارد طبيعية هائلة فإن منطقة المغرب والشرق الاوسط هي المنطقة الأكثر انعداما للمساواة في العالم.

لمواجهة الفوارق وعدم المساواة انتفضت عديد الشعوب في المنطقة بدءا من تونس ومصر في 2011 وصولا الى العراق والجزائر في 2019 مطالبة بتغيير عميق ومنادية بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية.

مرت عشرية كاملة وما يزيد لكن الحصيلة تظل مفزعة ذلك ان الفوارق تعمقت ليشتد وقعها خاصة على الفئات الاكثر تهميشا ومن بينها النساء والمهاجرون والمهاجرات واللاجؤون واللاجئات والشباب.

تعتبر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وروابطها في المنطقة ان غياب المساواة الاقتصادية والاجتماعية بالاضافة الى عدم احترام الدول والنخب السياسية لالتزاماتها في علاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية يعيق تحقيق التغيير الجذري الذي تصبو اليه الشعوب وهو يمس من الاستقرار الاجتماعي والسياسي بما يؤخر بناء ديمقراطيات صلبة في المنطقة.

في هذا الاتجاه تناضل الفدرالية من اجل الاعتراف الكامل بالحقوق الاقتصادية الاقتصادية والاجتماعية وتفعيلها وجعل خرقها قابلا للمحاسبة والمقاضاة.

ومن اجل تحقيق هذا الهدف وبالشراكة مع روابطها العضوة : الجمعية الديمقراطية لنساء المغرب والمنتدى التونسي للحقوق لااقتصادية والاجتماعية والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية ومؤسسة الحق في فلسطين والمركز اللبناني لحقوق الانسان اطلقت الفدرالية منذ سنة 2022 البرنامج الاقليمي سواسية.

يسعى البرنامج الى تعزيز الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتقوية أصوات الدفاع عنهافي منطقة المغرب والشرق الأوسط. وفي هذا الاتجاه يندرج هذا العمل المتمثل في إعداد خمس ورقات تحليلية لفحص التقصير المسجل في علاقة بالحق في الصحة والتغطية الاجتماعية والعمل والماء في كل من المغرب وتونس ومصر وفلسطين ولبنان.

لقد انجز هذه التحاليل الخبراء المتميزون عبد الله الفناتسة من المغرب ومنذر بلغيث من تونس ومحمود عبد الفتاح من مصر واشرف ابوحية من فلسطين واديب نعمة من لبنان مشكورين جميعا.

ويجسد هذا المنجز مسارا تشاركيا تبعا لمنهجية تم الاتفاق عليها مسبقا وتحديدها من طرف عضوات واعضاء مجموعة الخبيرات والخبراء التي تم تاسيسها في إطار برنامج سواسية.

من خلال الورقات التحليلية الخمس يتجلى أن غياب العدالة وعدم المساواة هو الخيط الناظم لفهم وتشخيص واقع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في البلدان محل الدرس.

لقد بينت كل دراسة اهم الخروقات المسجلة في كل بلد من البلدان الخمس في علاقة بالحقوق موضوع الدرس ووضحت أن الدول المعنية تقوم بخرق قوانينها ومخالفة التزاماتها الدولية والوطنية بالتعدي على النصوص من ذلك الاعلانات والمواثيق وحتى الدساتير...

ان دول المنطقة تتفنن في التلاعب من اجل التهرب من المصادقة على بعض المعاهدات فمثلا الى حد اليوم لم تصادق أي دولة موضوع الدرس على البروتوكول الاختياري المتصل بالميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويعد هذا البروتوكول اداة لازمة لمراقبة الدول والسماح لضحايا انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتتبع الدول وتقديم شكابات فردية لاسترداد الحقوق.

بالاضافة الى هذه الخروقات تاتي الاخلالات الهيكلية الناجمة عن برامج التنمية والسياسات العامة التي تضرب بحقوق الانسان والحريات عرض الحائط والتي تتجاهل مقومات التنمية العادلة والمستديمة وهي شروط ضرورية لتجاوز الازمات العامة الاقتصادية منها والصحية وحتى البيئية. لقد تم اثبات ان النظام الاقتصادي السائد والخيارات المعتمدة تعمق الازمات المزمنة بما تنتجه من تمييز مجحف يزيد الاغنياء ثروة ويفقر الفئات الاكثر هشاشة.

ان التوصيات المشتركة بين الدراسات الخمس تؤكد ان التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بما في ذلك المساواة في الحق في العمل والحق في الماء والحق في الصحة والحق في تغطية اجتماعية تبقى رهينة توفر مناخ ملائم للحقوق والحريات العامة والفردية من عدمه حيث لا يمكن لأي نظام استبدادي أن يوفر الرفاه الاقتصادي لعموم المواطنات والمواطنين بل أنه يكيلهمن القمع لفائدة مجموعات اقتصادية تستفيد فيما بينها من المدخرات والموارد الاقتصادية وهي معظلة لم تستطع حركات التغيير في المنطقة مواجهتها بالشكل الكافي مع تفشي المحسوبية والريع والفساد السياسي.

ان القمع والرشوة المستشرية وانغلاق الفضاء المدني والسياسي بالاضافة الى سياسات التقشف التي تفرضها المؤسسات الدولية المانحة تزيد من احباط الشعوب وفقرها.

الباحثون والباحثات عن سبل ممكنة لتقليص الفوارق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية سيجدون ضالتهم وهم يطلعون على التوصيات الختامية للدراسات الخمس.

نشكر كل عضوات واعضاء فريق الخبراء والخبيرات الذين واللاتي ساهموا وساهمن في تأطير وإثراء هذا العمل وهمن : شريف جمال من مصر و خلود الخطيب وجلبير الاشقر وغادة نيكولا من لبنان وكل من لنا بندق ولمياء شلالدة واياد عمارة واباهر السقة من فلسطين بالاضافة الى كل من عاطفة تمجردين وخديجة بالرابح من المغرب وكذلك كل من ماهر حنين وعلاء الطالبي وصوفي بسيس وزبيدة النقيب من تونس.

محتـــــــوي الورقة

تمهيد	4
المحور الأول	6
الالتزامات الحكومة المصرية الدولية فيما يخص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	7
مدى إقرار الدستور المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وموقف البنية التشريعية المصرية	13
المحور الثاني	20
دور السياسات العمومية (بما فيها الميزانية العمومية) في تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	21
واقع اللا مساواة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	26
المحور الثالث	38
الأسباب والعوامل الهيكلية والظرفية المنتجة للامساواة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية	39
أثر الهجرة غير الشرعية وتداعياتها على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.	47
التوصيات	54

تمهید

تسعى ورقة السياسات هذه إلي الوصول لفهم طبيعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية **وطبيعة فهم الدولة «كافل الحق» لها باعتبارها المسئولة عن إنفاذها، تحليل التشريعات المتعلقة بها والأساليب المختلفة لتطبيقها والممارسات الإدارية خلال هذا التطبيق توصلا لمدى التزام الدولة بما سنته من قوانين في هذا الشأن أو التزامها بالمعايير الواردة في المواثيق الدولية ذات الصلة والتي انضمت إليها، وهل هي من وجهة نظرها حقوق أم تعتبرها مجرد مطالب،** لا ترقى إلي منزلة الحقوق بالمعني الدقيق للمصطلح وبالتالي يمكن تنفيذها والقيام بها بصورة تدريجية لأن سمة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أنها حقوق إيجابية تتطلب تدخلا من الدولة، بينما يتم وصف الحقوق المدنية والسياسية بأنها سلبية مادامت لا تتطلب سوى عدم التدخل من قبل الدولة. ذلك الفهم الذي يقوض القيم الجوهرية لحقوق الإنسان المتأصلة وغير قابلة للتجزئة أو السلب، فالحرمان من المساواة في التمتع بالحق في الصحة أو العمل يؤثر بلا شك في تدني قدرة الإنسان بالتمتع بالحقوق والحريات المدنية والسياسية.

وهو ما يجعل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية حقا مراوغا يصعب قياس مدي التزام الدول بضمان تمتع مواطنيها بها. لكن إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الواقع يخضع لمبدأي التدرج[1] والإتاحة، وفقا لإمكانيات وموارد كل دولة وظروفها إلا أن ذلك لا يعني أن تتحلل أية دولة من الالتزامات الدولية الملقاة على عاتقها بموجب تصديقها على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

ونعني بالالتزام أولا «احترام الالتزامات» وهو التزام من الدولة بالامتناع عن أي أعمال قد تتناقض مع ما جاء به العهد ، وثانيا «الالتزام بالحماية» ويعني التزام من الدولة بحماية الحقوق من أي انتهاكات يقوم بها طرف ثالث ويتطلب «الالتزام بالحماية» من الدولة اتخاذ ما يلزم من إجراءات تشريعية وتدابير أخرى لضمان عدم التمييز والمساواة في الحصول على الخدمات، وثالثا «الوفاء بالالتزامات» ويعني أن على الدولة توفير وتسهيل الوصول للحق، عبر تبنى سياسة وطنية داعمة لتلبية تلك الحقوق وتخصيص الموارد الكافية لها، وتعزيز الإجراءات اللازمة لضمان التمتع بها ، مع الوضع في الاعتبار صعوبة الإعمال الفوري لبعض الحقوق المنصوص عليها.

ومن هنا يصبح من الأهمية تحديد العوائق العملية التي تحول دون التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والبيئية وفهم طبيعة السياسات والإجراءات التي تؤدي إلي حالة اللا مساواة في تلك الحقوق مع بيان النصوص التشريعية الوطنية التي لم تقنن جوهر ومضمون المساواة في التمتع بها.

هذا وتركز الورقة على رصد الفجوة بين ما يجب ان يتمتع به الأفراد على مستوي الحق في الصحة، والعمل، والحماية الاجتماعية والحق في الماء وفقا لمحتوى ما جاء بالاتفاقيات الدولية والدستور والبنية التشريعية المصرية من جهة وواقع تلك الحقوق وإنفاذها العملي من جهة أخرى مع مراعاة النوع الاجتماعي

1. مبادئ ليمبورغ بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، جامعة مينسوتا، مكتبة حقوق الانسان، https://cutt.us/iXcxh

المحور الأول :

١- التزامات الحكومة المصرية الدولية فيما يخص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية:

وقعت مصر وصادقت على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية[2]، ونشرته في جريدتها الرسمية[3]، وبالتالي فإنه يقع على عاتقها مجموعة من الالتزامات[4]، وهي ضمان التمتع الفعلي التدريجي[5] بالحقوق الواردة في هذا العهد ومنها (الحق في الصحة، الحق في العمل، الحق في التغطية الاجتماعية، الحق في الماء النظيف كفرع من الحق في الصحة والحق في البيئة)، وضمان تمتع المواطنين/ات دون تمييز بسبب الأصل أو اللغة أو الجنس أو الدين أو غير ذلك، مع الالتزام بالتعاون والمساعدة الدوليين في مجال إعمال هذه الحقوق، ومراعاة وحماية الفئات المهمشة والضعيفة حال إعمال هذه الحقوق[6].

2. العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966.

3. انضمت مصر لهذا العهد بموجب القرار الجمهوري رقم 537 لسنة 1981 الصادر في 1/10/1981 والمنشور بالجريدة الرسمية العدد 14 بتاريخ 8/4/1982.

4. راجع نص المادة الثانية من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي تلقي تلك الالتزامات على عاتق كل دولة طرف في هذا العهد.

5. فيما يخص الإعمال التدريجي: الإعمال التدريجي: على الدول أن تحقّق الإعمال الكامل التدريجي لهذه الحقوق على مدى فترة من الزمن. وعليها، بغض النظر عن مدى توفّر الموارد، الالتزام فورًا باتخاذ الخطوات المناسبة كي تضمن التحسين المستمر والمستدام في التمتع بهذه الحقوق مع مرور الوقت. https://www.ohchr.org/ar/human-rights/economic-social-cultural-rights

6. راجع: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية دليل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، سلسلة التدريب المهني العدد 12، ص 10، مطبوعات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

فيما يخص الحق في الصحة

تضمنت الوثائق الأساسية لحقوق الإنسان النص على الحق في الصحة وضمان تمتع كل إنسان بمستوى صحي لائق يكفل له التنصيص على الاستمتاع بحياته والمشاركة في كافة الأنشطة والأعمال، فجاء النص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (م 25) وفي العهد الدولي كما تم التأكيد عليه بوضوح في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فجاء نص الفقرة الأولى من المادة 12:

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.

ووضعت الفقرة الثانية مؤشرات ومعايير وتدابير لذلك منها:

(أ) العمل علي خفض معدل موت المواليد ومعدل وفيات الرضع وتأمين نمو الطفل نموا صحيا،

(ب) تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية،

(ج) الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها،

(د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض[7]. كما أكدت المادة (7) من هذا العهد على ضرورة أن تكون شروط العمل وظروفه تكفل السلامة والصحة.

7. لمزيد من التفاصيل حول الحق في الصحة في المواثيق الدولية يراجع الدكتور/ أحمد عطا الصفطي: ضمانات الحق في الصحة في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

فيما يخص الحق في العمل

الحق في العمل محور الحياة الإنسانية وقوامها، وقد تناولته بالتنظيم العديد من المواثيق الدولية، غير أن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية قد تناوله على نحو شامل وفصلت منظمة العمل الدولية عبر اتفاقياتها المتعددة شروطه[8] وأحكامه ومعاييره ومدته[9] والأجور[10] والتنظيم النقابي[11] والأعمال المحظور على الأطفال ممارستها.

وأكدت نصوص العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حق كل شخص في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم الدولة باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق (م1/6)، وعليها ان تتخذ الدولة التدابير المناسبة لضمان الممارسة الكاملة لهذا الحق، مثل توفير التدريب المهني وبرامج التوجيه (م2/6)، وحق كل شخص في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية تكفل له ،أجر منصف، وأجر متساوي عند تساوي العمل يضمن عيشا كريما للعامل وأسرته، واستراحة مناسبة وأوقات فراغ وتحديد معقول لساعات العمل وإجازات دورية مدفوعة الأجر وتساوي الجميع في فرص الترقية(م 7)، وحق كل عامل في إنشاء النقابات والانضمام إليها قصد تعزيز مصالحه الاقتصادية والاجتماعية وحمايتها، وحق الإضراب (م8).

كما صادقت مصر على (64) اتفاقية من اتفاقيات منظمة العمل الدولية من بينها (8) اتفاقيات أساسية، جميعها تتعلق بالحق في العمل والحقوق المتفرعة عنه ومنها: اتفاقية إلغاء العمل الجبري واتفاقية حماية حق التنظيم النقابي واتفاقية تشجيع المفاوضة الجماعية والمساواة بين الجنسين وعدم التمييز واتفاقية عمل الأطفال...

8. على سبيل المثال راجع اتفاقية إلغاء العمل الإجباري رقم 103.

9. راجع الاتفاقية رقم 45 لسنة 1937 بشأن الأربعين ساعة في الأسبوع.

10. اتفاقية الأجر المتساوي رقم 100 لسنة 1951.

11. اتفاقية الحرية النقابية وحرية الحق في التنظيم، اتفاقية رقم 87 لسنة 1948، واتفاقية الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية، اتفاقية رقم 98 لسنة 1949.

فيما يخص الحماية الاجتماعية

الضمان الاجتماعي هو مجموعة من البرامج وضعت بهدف الحماية الاجتماعية للأفراد لتأمين دخل يكفل حياة كريمة لهم ولأسرهم في حال العجز أو المرض فضلا عن الحصول على الرعاية الطبية والعلاجية والوقائية، وهو بهذا المفهوم قد تقوم به الحكومات عبر سن القوانين، أو عبر بعض المبادرات، فضلا عن الدور الذي تقوم به منظمات المجتمع المدني في هذا السياق ويسمى هنا الخدمات الاجتماعية وكليهما يهدفان إلى حماية الفرد اجتماعيا وتعزيز قدرته على الحياة بشكل أفضل في الحالات الطارئة.

والضمان الاجتماعي بهذا الوصف قد تبناه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[12]، في مادته (22) والتي أوجبت أن: لكل فرد من أفراد المجتمع بوصفه عضوا في المجتمع الحق في الضمان الاجتماعي وواجب توفير ما يحتاجه عن طريق الدولة التي يقيم فيها بما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها من حقوق اقتصادية و اجتماعية وثقافية التي لا غنى عنها لكرامته و لتنامي شخصيته و حريته.

وقد اعتمدت منظمة العمل الدولية اتفاقية الضمان الاجتماعي بتاريخ 28 يوليو 1952, وتتضمن 87 مادة, منها أحكام عامة, ثم أحكام تتعلق بالرعاية الطبية, و إعانة المريض, إعانة البطالة, إعانة الشيخوخة, إعانات إصابات العمل, الإعانة العائلية, إعانة الأمومة, إعانات العجز, و إعانة الورثة[13].

أما العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية فقد جاء في مادته التاسعة منه و التي تقضي بأن الدول الأطراف في العهد تقر بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمينات الاجتماعية . فالحق في الضمان الاجتماعي يحظى بأهمية مركزية في ضمان الكرامة الإنسانية لجميع الأشخاص عند تعرضهم لظروف تحرمهم من قدرتهم على إعمال الحقوق المنصوص عليها في العهد إعمالا تاما[14].

12. صدر عن الأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948.

13. https://jilrc.com/archives/#16030_ftn12

14. مرجع سابق.

فيما يخص الحق في الماء

ونعني به حق الوصول إلى شبكات المياه النظيفة الصالحة للشرب، وحق توفر المياه للاستخدام الزراعي وهو يشكل شرطًا أساسيًا لعيش حياة كريمة ودعم حقوق الإنسان[15]. ويشكل حق الوصول لماء نظيف جزء من الحق في الصحة وجزء من الحق في الغذاء وهو من الكرامة الإنسانية المتأصلة في كل البشر.

وفي العام 2010، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار 292/64 الذي «اعترف بالحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة والنظيفة وخدمات الصرف الصحي كحق من حقوق الإنسان الأساسية للتمتع الكامل بالحياة وكافة حقوق الإنسان»[16].

وتعد الالتزامات الخاصة بالحق في المياه هي :

أ- تحقيق الوصول الشامل والعادل إلى المياه الآمنة والممكن تحمل تكاليفها للجميع

ب- جودة المياه والصرف والنظافة الصحية[17]

ج- أن تكون المياه خالية من الملوثات -أي أن تنطبق عليها معايير النقاء من الملوثات: البراز، بكتيريا الإي والتلوث الكيميائي (الزرنيخ والفلورايد)[18]. وهذا الإلتزام لم توفر الحكومة المصرية أي بيانات حوله والنتائج المحققة فيه، وقد حصل 91% من المصريين على المياه التي تصل مباشرة إلى مساكنهم[19]. في عام 2014 ومع ذلك، فبرغم انتشار واستقرار الوصول للمياه في المناطق الحضرية، لاتزال أعداد كبيرة من المساكن غير موصولة بالمياه في المناطق الريفية وفي المناطق العشوائية بالحضر. 7.3 مليون شخص محرومون من الوصول لمياه شرب نقية، منهم 5.8 مليون شخص في المناطق الريفية، و1.5 مليون شخص في المناطق الحضرية الفقيرة.

15. https://www.ohchr.org/ar/topic/water-and-sanitation
16. المرجع السابق.
17. منصة "مياه الشرب والصرف الصحي والنظافة الشخصية" أو (Water Sanitation and Hygiene) والمعروفة بمختصر (WASH).
18. https://www.progressegypt.org/indicator.html#rural-water-access
19. https://www.unicef.org/egypt/ar/water-sanitation-and-hygiene
20. https://cutt.us/AucXW

ويعيش في المناطق الريفية حوالي 12% من السكان في مساكن غير موصولة بمنظومة مياه الشرب. وفي المناطق الحضرية لا تتصل مساكن 4% من السكان بالمياه، خاصة في المناطق الفقيرة وغير الرسمية (العشوائية). في المناطق الحضرية العشوائية، لا يتمتع سوى 77% من الأسر بوصلات مياه إلى منازلهم، وفي كثير من الحالات فإن هذه التوصيلات غير قانونية (بلا عدادات مياه).

وفيما يتعلق بالصرف الصحي في مصر، فإن 8.4 مليون شخص محرومون من الوصول إلى شبكة صرف صحي محسنة في المناطق الريفية. وبشكل عام، نجد أن 10% من المصريين لم يستفيدوا من الوصول إلى شبكة صرف صحي حديثة، مع تفاوتات ملحوظة جغرافياً واجتماعياً واقتصادياً.

وقد بلغت نسبة السكان الذين لا يحصلون على خدمات صرف صحي كافٍ في المناطق الريفية حوالي 15% في 2014، وذلك مقارنة بحوالي 1% في مساكن المناطق الحضرية. ويمكن رصد دور الخطة القومية للموارد المائية" 2037» التي تسعى لتحقيق 4 أهداف رئيسية «تحسين نوعية المياه، وترشيد ورفع كفاءة استخدامات المياه، وتنمية الموارد المائية، وتهيئة البيئة الملائمة للإدارة المتكاملة للمياه».

وقد تضمنت الخطة الاستراتيجية تحديث وإعادة تأهيل نظام الري، والاعتماد على نظم جديدة منها التحول إلى المحاصيل ذات الكفاءة المائية، وتبطين قنوات الري، بالإضافة إلي إعادة استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة،وقد أشارت تقارير حكومية انه في عام 2020 وصلت تغطية مياه الشرب المدارة بأمان إلى حوالي 99% من المواطنين[20]، لكن تظل جودة المياه قيد البحث وقد رصد تقرير للمكتب الإقليمي لموقع sciDev.Net بإقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا جهود أهلية تعمل علي تنقية مياه الشرب وزيادة جودتها[21].

حتي أن الإحصاء الصادر عام 2019 عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في مصر أوصي بضرورة التنسيق بين الجهات الحكومية المعنية والمبادرات الخاصة بالمحطات الأهلية لدعم بقائها واستمرارها، وذلك عبر إخضاعها لإشراف دوري؛ للتأكد من جودة مياهها ومطابقتها للمواصفات المحلية لجودة مياه الشرب.

21. InfoNile, قرويون مصريون ينقون مياه شربهم, كتب: روناء المصري

ب- مدى إقرار الدستور المصري للحقـــــــوق الاقـتصادية والاجتماعية وموقف البنية التشريعية المصرية :

جاء التنظيم الدستوري لحقوق الإنسان في أبوابه المختلفة شبه متكامل يرقى في الكثير من الأحيان إلى المعايير الدولية والاعتراف بكافة حقوق الإنسان وضرورة الإلتزام بها، وآية ذلك أنه وحرصا منه على التدليل على احترام حقوق الإنسان والتزامه بها فقد ورد نصا فيه مواده ما يلي: تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة. وتكمن المشكلة في التفاوتات التي تلحق بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية واللا مساواة والتمييز فيها إلى عوامل متعددة منها:

أ- **عدم تفعيل بعض مواد الدستور وتقنينها، ونجد ذلك على سبيل المثال في عدم تقنين أحكام المادة 11 فقرة 3 من الدستور بشأن حماية المرأة من كافة أشكال العنف، فحتى هذه اللحظة لم يصدر قانون بتنظيم أحكام العنف ضد المرأة، وكذلك عدم تقنين أحكام المادة 96 فقرة 2 بشأن تنظيم القانون لاستئناف الجنايات-أي نظر الجناية على درجتين قضائيتين- وهو ما لم يتم إلى الآن برغم مرور ما يقرب من عشر سنوات على صدور الدستور، والحال نفسه بخصوص عدم إصدار قانون بإنشاء مفوضية مستقلة لمنع التمييز بين المواطنين وفقا لأحكام المادة 53 فقرة أخيرة من الدستور.**

ب- عدم تعديل بعض أحكام القوانين القائمة بما يتناسب والأحكام الواردة بالدستور المصري القائم، وعلى سبيل المثال عدم تعديل قانون الاجراءات الجنائية بشأن الحق في الصمت وألا يتخذ ذريعة ضد المتهم (م3/55 دستور).

ج- وأحيانا نجد أن التطبيق العملي لهذه المبادئ الدستورية وإن توفر لها التقنين القانوني يتم تجاوزها من القائمين على إنفاذها كتعيين المرأة في الجهات القضائية قبل وبعد إصدار هذا الدستور، فلا يوجد نص تشريعي يمنع هذا التعيين سوى ما تواطئ عليه العمل ومنع المتقدمات من الحصول على استمارات التعيين في النيابة العامة أو في مجلس الدولة.

د- ونجد وجها آخر للمساواة والتمييز من خلال إحجام الدولة عن التصديق على بعض الاتفاقيات الدولية التي تضمن حقا معينا مثل عدم توقيع مصر على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 190 بشأن القضاء على العنف والتحرش في العمل[22]، رغم أنها نظريا لا تخالف توجهات الدولة المصرية ولها سند في الدستور وفي الاستراتيجية الوطنية المصرية للمرأة والإستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان.

باستقراء نصوص الدستور المصري نجد أنها تضمنت الإقرار بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ومنها الحق في الصحة والحق في العمل والضمان الاجتماعي والحق في الماء ولكن بشكل غير مباشر.

وذلك على نحو ما يلي :

22. الاتفاقية رقم 190 تم إصدارها في 2019.

- **الحق في الصحة** :

أكد الدستور على أنه لكل مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، ودعم خدمات المرافق الصحية ورفع كفاءتها وانتشارها الجغرافي بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للصحة لا تقل عن 3% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية و بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض، وتجريم الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة. وتشجع الدولة مشاركة القطاعين الخاص والأهلي في خدمات الرعاية الصحية وفقاً للقانون (م18).

وقد صدر تطبيقا لذلك قانون التأمين الصحي الشامل رقم 2 لسنة 2018[23]، وهو لم يتم تطبيقه بشكل كامل[24] حتى اليوم وفقا لأحكام المادة الثالثة من مواد إصداره والتي أوضحت تطبيقه على ستة مراحل وفقا للقدرة المالية للدولة. ومن ثم تبقى القوانين السابقة عليه قيد النفاذ حتى تمام تنفيذه

23. الجريدة الرسمية العدد 2 تابع (ب) السنة الحادية والستين بتاريخ 11 يناير 2018.

24. المرحلة الأولى في محافظات: بورسعيد، الإسماعيلية، السويس، جنوب سيناء، الأقصر، أسوان من 27 محافظة مصرية .

- **الحق في العمل** :

اعتنى الدستور المصري بالحق في العمل وذلك عبر أربعة من مواده، فاعتبر العمل حق وواجب وشرف تكفله الدولة لمواطنيها، وحظرت العمل الجبري (م12)، وعلى مستوى النص ضمنت الحفاظ على حقوق العمال وكفلت سبل التفاوض الجماعي، وأكدت على حماية العمال من مخاطر العمل وتوافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية، وحظر فصلهم تعسفياً (م13)، وأكدت على أن الوظائف العامة حق للمواطنين على أساس الكفاءة، ودون محاباة أو وساطة، على ان تكفل الدولة حقوقهم وحمايتهم، وقيامهم بأداء واجباتهم في رعاية مصالح الشعب، ولا يجوز فصلهم بغير الطريق التأديبي (م14)، وقننت حق الإضراب السلمي (م15).

وفيما يخص القوانين لم يخرج قانون الخدمة المدنية[25] عن هذا السياق الدستوري، فرددت المادة الأولى منه ذات أحكام المادة 14 من الدستور، وألزمت المادة 13 بضرورة تخصيص 5% من الوظائف للمعاقين، والباب السادس من القانون نظم إجازات العاملين بجميع أنواعها سواء اعتيادية أو مرضية، وحدد إجازات الوضع لمدة أربعة أشهر بحد أقصى ثلاث مرات مدفوعة الأجر(م52)، هذا ولم ينص القانون في أي من مواده على الحق في الإضراب.

أما فيما يخص قانون العمل الموحد رقم 12 لسنة 2003 فهو يخص العاملين في القطاع الخاص، وقد استثنى هذا القانون من نطاق تطبيقه عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم من أفراد أسرة صاحب العمل الذين يعولهم فعلا (بمعني أن القانون استثني من أحكامه حالة أن يكون العامل من أفراد أسرة صاحب العمل) (م4)[26] والجدير بالذكر أن أغلب الفئات المستثناة هي من النساء والفتيات، فضلا عن عدم وجود أي حماية قانونية للعاملات الزراعيات باعتبارهن[27] عمالة غير منظمة[28] ولم ينص هذا القانون على الحق في الأجر المتساوي عن العمل المتساوي، وإجازة الوضع في هذا القانون لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

25. الجريدة الرسمية - العدد ٤٣ مكرر (أ) - السنة التاسعة والخمسون، بتاريخ 1/11/2016.

26. راجع المفارقة بين استثناء هذه الطائفة من أحكام قانون العمل وإخضاعها لقانون التأمينات الاجتماعية الدكتور/ محمد نصر الدين منصور، شرح قانون العمل.

27. قرار وزير القوى العاملة والهجرة 162 لسنة 2019

28. العمل غير المنظم / غير الرسمي يكون العامل فيه هو صاحب العمل في ذات الوقت

- **الحق في الضمان الاجتماعي** :

أصدرت الدولة القانون رقم 137 لسنة 2010 بإصدار قانون الضمان الاجتماعي وفقاً لآخر تعديل صادر في 8 مارس عام 2015 وهو يطبق على جميع المستفيدين وفقًا لأحكام القانون رقم 33 لسنة 1977 بشأن الضمان الاجتماعي وهم الأسر التي لا دخل لديه وبها أبناء حديثي الولادة حتى الثمانية عشر عاما والأبناء من سن السادسة حتى الثمانية عشر عاما بمراحل التعليم، والمسنين (65 عام) ، والأسر التي يكون عائلها به عجز أو مرض مزمن يحول عجزه أو مرضه المزمن بينه وبين العمل، والأيتام الذين لا ينالون رعاية من الأب أو الأم بل من الأقارب من الدرجة الثانية أو بعد ذلك[29].

الحقوق التي يضمنها قانون التضامن الاجتماعي ويسري على المصريين، كما يسري على رعايا الدول الأخرى المقيمين في جمهورية مصر العربية بشرط معاملة المصريين فيما يتعلق بمساعدات الضمان الاجتماعي في تلك الدول بالمثل، والفئات المستهدفة علي وجه التحديد (الأولاد القصر – اليتيم – ألأرمله – الطفل المعاق العاجز عن العمل والكسب بنسبة عجز 50 %)، وتصرف مساعدة نقدية استثنائية إلى الأفراد والأسر الفقيرة المستفيدة من هذا القانون وذلك في الحالات الآتية (التعليم – الجنازة – الوضع – الحالات الطارئة الفردية – الأزمات والكوارث)[30].

29. https://www.moss.gov.eg//ar-eg/Pages/sector-service-detail.aspx?sid=12

30. https://cutt.us/Hijeb

- **الحق في الماء** :

اعتبرت المادة 29 من دستور2014 أن الزراعة مقوم رئيس للاقتصاد الوطني وأن الدولة تلتزم توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني، وبهذا تكون المادة قد أشارت إلى ضرورة توفير الماء اللازم للزراعة، كما التزمت بحماية نهر النيل وترشيد الاستفادة منه وتعظيمها، وعدم إهدار مياهه أو تلويثها، وحماية مياهها الجوفية، واتخاذ الوسائل الكفيلة بتحقيق الأمن المائي (م34 من الدستور)، وجاءت المادة 79 تؤكد أن» لكل مواطن الحق في غذاء صحي وكاف وماء نظيف". وهنا نجد اعتراف بالحق في المياه النظيفة، ولكن لا يوجد إلزام علي الدولة بتقديم المياه النظيفة لمواطنيها. من جهة أخرى، فإن المادة 45 تلزم الدولة "بحماية بحارها وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية" وتحظر "التعدي عليها أو تلويث" الموارد المائية، وتلزم المادة 177 الدولة بضمان "التوزيع العادل للمرافق والخدمات والموارد (بين الوحدات المحلية)"وبشكل عام لا يتضمن الدستور المصري الحق في إتاحة وكفاية ومستوى وسعر الخدمات المحلية والحضرية، وهى أمور حيوية لضمان أن تلك الخدمات تفي بغرضها الاجتماعي[31]. ولم تصدر الدولة قانون «تنظيم المياه والصرف الصحي» رغم مناقشته في العام 2017 وتم إدخال تعديلات عليه بالرغم من انه لم يصدر حتي الآن[32]

31. http://www.tadamun.co/the-right-to-water-and-domestic-and-urban-services-in-the-egyptian-constitution-a

32. https://www.masrawy.com/news/news_egypt/details/6/3/2022

المحور الثاني :

1- دور السياسات العمومية (بما فيها الميزانية العمومية) في تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

بالنظر إلي الموازنة العامة للدولة المصرية، نجد أن إيرادات الدولة ارتفعت من 1134 مليار جنيه في 2019/2020 إلى 1365 مليار جنيه في 2021/2022، في مقابل المصروفات التي زادت من 1575 مليار جنيه إلى 1838 مليار جنيه في الفترة نفسها، بما يعني زيادة العجز في موازنة الدولة أو الفجوة بين الإيرادات والمصروفات من 446 مليار جنيه في 2021/2020 إلى 476 مليار جنيه 2023/2022.

الأمر الذي تقع معه عملية إنفاذ وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في مأزق شديد الصعوبة بين ما تعانيه الدولة من عجز في موازنتها العامة ناتج عن القروض وشروط صندوق النقد الدولي وبين التزاماتها الدولية بموجب تصديقها على العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فعلي مستوى الحق في الصحة نص الدستور على نسبة 3% على الأقل من إجمالي الناتج القومي للإنفاق على الحق في الصحة، ويتم الارتفاع به تدريجيا لبلوغ المعايير العالمية، ففي حين بلغت قيمة الإنفاق على قطاع الصحة في موازنة 2021/2020 ما يقرب من 93.5 مليار جنيه، زادت إلى 108.1 مليار جنيه في موازنة 2022/2021 إلا أنها ما زالت لم تبلغ النسبة التي حددها الدستور، ويجب ذكر أن زيادة قيمة الإنفاق الصحي الحكومي في الموازنة لا تمثل زيادة حقيقة إذا وضعنا بعين الاعتبار معدلات التضخم وارتفاع الأسعار في الحسابان سنجد أن هناك انخفاض في الخدمات المخصصة،وما زال الإنفاق على قطاع الصحة في المرتبة الخامسة في الموازنة العامة[33].

33. للمزيد يرجي الرجوع إلى: موازنة 2021/2022: الأولوية للديون والعاصمة الإدارية الجديدة وأقل من نصف الحد الدستوري للصحة والتعليم، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

والزيادة في المخصصات المالية في الموازنة السابقة ، ناتجة بشكل أساسي عن توسع الحكومة في تعريف الإنفاق "الصحي" في الموازنة العامة للدولة، بحيث تشمل: الشركات العامة والهيئات الحكومية، بما فيها المستشفيات العسكرية والشرطية، فضلا عن النفقات على المياه والصرف الصحي أو غيرها من الخدمات التي تضعها الميزانية ببساطة تحت عنوان "خدمات صحية عامة"[34]، رغم أن المادة "238" من الدستور نصت علي التزام الدولة بالتدرج في تنفيذ المعدلات الواردة في المادة (18) الخاصة بالرعاية الصحية بحيث نصل لهذه المعدلات في موازنة الدولة للعام المالي 2016/2017. وهو ما لم يحدث حتي الآن، ذلك أن هناك نصيب عال من الإنفاق يتم من جيوب السكان مباشرة في القطاع الخاص أساساً، بالإضافة إلي تدني في مستوي الخدمات الصحية المقدمة في وحدات تابعة لوزارة الصحة مما يدفع الفقراء والأغنياء للبحث عن الخدمة في القطاع الخاص.

فضلا عن أن هناك قطاع كبير من السكان لا يتمتع بأية تغطية صحية خاصة من القطاع غير الرسمي (من يعملون لدي أنفسهم /الفلاحين / وسكان الريف الخ) نظراً لأن هذه الفئات لا يوجد مظلة تأمينية لهم كما أسلفنا.

تضمنت السياسات العامة للدولة العديد من المبادرات الصحية مثل: مبادرة مائة مليون صحة، ومبادرة فحص وعلاج الأمراض المزمنة والكشف المبكر عن الاعتلال الكلوي، مبادرة دعم صحة المرأة، مبادرة للقضاء على قوائم الانتظار، مبادرة للكشف عن السمنة والأنيميا والتقزم بالمدارس، مبادرة القضاء على فيروس سي والكشف عن الأمراض غير السارية. مبادرة اكتشاف وعلاج ضعف وفقدان السمع للأطفال حديثي الولادة، مبادرة دعم صحة الأم والجنين[35]، وقدتم من خلال تنفيذ **مبادرة (100 مليون صحة) للكشف عن فيروس سي والأمراض غير السارية ، فحص 50 مليون مواطن على مستوى الجمهورية، وفحص 10.4 مليون طالب من طلاب المدارس بتكلفة بلغت 3.8 مليار جنيه، ومبادرة (دعم صحة المرأة المصرية)** للكشف المبكر عن أورام الثدي والأمراض غير السارية والصحة الإنجابية للسيدات، فضلا عن تقديم العلاج بأحدث بروتوكولات العلاج العالمية بالمجان لما يقرب من 30 مليون امرأة على مستوى الجمهورية ، **ومبادرة (القضاء على قوائم الانتظار للتدخلات الجراحية)**حيث بلغ إجمالي الحالات المسجلة على المنظومة حوالي 1.1 مليون حالة، كما تم الانتهاء من 994.5 ألف حالة. وفق مصادر حكومية[36] وهو ما يمثل تقدم ملموس في اكتشاف تلك الأمراض وعلاجها بشكل مبكر.

34. https://www.progressegypt.org/indicator.html#public-health-expenditure

35. https://www.elwatannews.com/news/details/5425399

36. https://cutt.us/mmhpC

أما على مستوي الحق في العمل يبلغ عدد العمال في مصر نحو 30 مليون عامل/ة، منهم حوالي خمسة ملايين في القطاع الحكومي، و25 مليون في القطاع الخاص[37]، ويشير بحث «القوى العاملة» في مصر إلى أن نسبة المشتغلين في القطاع غير الرسمي تصل إلى 44% من إجمالي المشتغلين بالمجتمع عام 2020، مقابل نحو 35% لدى القطاع الخاص المنظم، ونحو 21% في القطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام، وبعبارة أخرى فإنه يشكل النسبة الغالبة من المشتغلين في سوق العمل ككل، وترتفع هذه النسبة بشدة داخل الريف الذي يستحوذ على 60% من المشتغلين[38]. والجدير بالذكر أن القطاع الغير رسمي يعمل بلا غطاء تشريعي يحميه.

وبالنسبة للعاملات الزراعيات أو العاملات الموسميات فإنهن يقعن ضمن العمالة الغير منتظمة طبقا للمادة 26 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2003 وقرار وزير القوى العاملة رقم 162 لسنة 2019 وبمقتضى هذه النصوص فهن نظريا يتمتعن بالحماية القانونية، وكذا الحماية التأمينية طبقا للمادة الثانية للبند رابعا (العمالة غير المنتظمة) فقرة 2 (عمال التراحيل) وفقرة 8[39] وفقرة 9[40] من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات رقم 148 لسنة 2019، وكذلك الأمر بالنسبة للعاملات في الشركات الزراعية ومنشآت التصنيع الغذائي فهن إما عاملات مؤمن عليهن تأمين اجتماعي نمطي، أو عمالة غير منتظمة يمكن التأمين الاجتماعي عليهن وبالتالي الاستفادة من الرعاية الاجتماعية والصحية التي تقدمها مديريات القوى العاملة لهن علي مستوي محافظات الجمهورية، لكن العاملات في الزراعة البحتة أو اللاتي لا يقمن بتسجيل بياناتهن لدي مكاتب التأمينات الاجتماعية أو مديريات القوى العاملة فيقعن ضمن العمالة بالقطاع غير المنظم ومن ثم لا يتمتعن بأي نوع من الحماية (قانونية أو تأمينية أو صحية) في ظل قانون العمل 12 لسنة 2003 الذي يستثنى « العاملات في الزراعة البحتة» «إعمالاً لنص المادة رقم 97» منه من تطبيق أحكام باب تشغيل النساء.

وقامت الدولة بإصدار قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر رقم 152 لسنة 2020 غير أنه وفقا لمنظمة العمل الدولية فإنه توجد 0.6 منشأة صغيرة أو متوسطة لكل ألف نسمة في مصر، وقد أتاح جهاز تنمية المشروعات قروضا بنحو 40.1 مليار جنيه للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر، تسعي لتوفير 2.6 مليون فرصة عمل، وقد تم تنفيذ 195.6 ألف مشروع خلال المشروع القومي للتنمية المجتمعية والبشرية والمحلية "مشروعك"، وذلك بإجمالي قروض تبلغ نحو 24 مليار جنيه، كما نجح المشروع « بحسب التقارير الحكومية»منذ انطلاقه في توفير 1.5 مليون فرصة عمل للشباب بمختلف المحافظات[41].

37. https://www.independentarabia.com/node/429216/

38. https://www.idsc.gov.eg/DocumentLibrary/View/6048

39. العاملون المؤقتون في الزراعة سواء في الحقول والحدائق والبساتين أو في مشروعات تربية الماشية أو الحيوانات الصغيرة أو الدواجن أو في المناحل أو في أراضي الاستصلاح والاستزراع. ويقصد بالعاملين المؤقتين من تقل مدة عمالتهم لدى صاحب العمل عن ستة أشهر متصلة أو كان العمل الذي يزاولونه لا يدخل بطبيعته فيما يزاوله صاحب العمل من نشاط

40. حائزو الأراضي الزراعية الذين تقل مساحة حيازتهم عن فدان سواء كانوا ملاكًا أو مستأجرين بالأجرة أو بالمزارعة.

41. https://www.sis.gov.eg/Story/237997/

وبلغت نسبة البطالة في الربع الثاني من عام 2023 نسبة 7.2%، بينما كانت هذه النسبة 7.4% في الربع الأخير من عام 2022، يأتي ذلك نتيجة استيعاب المشروعات القومية أعداد ضخمة من العمالة، و كذلك العمالة المسرحة من قطاعات أخرى، إضافة إلى ارتفاع صادرات مصر السلعية غير البترولية وكذلك الصناعات التحويلية مما يعد مؤشرًا على نشاط الإنتاج الصناعي، ومن ثم استيعاب المزيد من العمالة.

وعلى مستوى الحق في الضمان الاجتماعي أطلقت الدولة في العام 2015 بدعم من البنك الدولي برنامج تكافل وكرامة للتحويلات النقدية المشروطة[42] وغير المشروطة[43] وهو برنامج لشبكات الأمان الاجتماعي، الذي استفاد منه نحوا من 3.37 مليون أسرة في ميزانية الدولة لعام 2020، فضلا عن نحو 390 ألف أسرة استفادت من معاش الضمان الاجتماعي، وقدرت نسبة الإنفاق على تكافل وكرامة بـ 0.2% من إجمالي الناتج القومي في موازنة 2020، والإنفاق على معاش التضامن الاجتماعي بنسبة 0.1% من إجمالي الناتج القومي في ذات السنة المالية[44].

وتعمل الدولة علي إصدار قرار بإنشاء صندوق إعانة الطوارئ لـ العمالة غير المنتظمة غير المستفيدين من برامج الحماية الاجتماعية[45]، ولم تتوفر ثمة أرقام أو إحصائيات أو يتم توفير رقم لهذه القرارات في الموازنة العامة للدولة.

وأخيرا الحق في الماء بالنسبةلتوفير الماء اللازم للإنتاج الزراعي وإتاحة الماء النظيف الصالح للشرب، فقد دشنت الدولة عددا من المشروعات للحفاظ على المياه اللازمة للزراعة كمشروع تبطين الترع والمصارف المائية لتقليل الفاقد من الماء، وقد تم الانتهاء من تأهيل ترع بأطوال تصل إلى 1248 كيلومتر، و جارى العمل فى تنفيذ 4417 كيلومتر أخرى ، وتم تدبير اعتمادات مالية لتأهيل ترع بأطوال تصل إلى 1380 كيلومتر ليصل بذلك إجمالي أطوال الترع التي شملها المشروع 7045 كيلومتر، بتكلفة إجمالية تقدر بمبلغ 18 مليار جنيه[46]، وتصل المياه النظيفة إلي 99 % من المواطنين[47]

42. برنامج تكافل برنامج مشروط بمعنى أن الأسر تحصل على تحويل مالي شهري بشرط أن تلتزم بمتطلبات مُعيَّنة محدَّدة بوضوح.

43. برنامج "كرامة" غير مشروط يهدف إلى حماية المواطنين الفقراء كبار السن فوق 65 عاما، والمواطنين المصابين بإعاقات وأمراض شديدة تمنعهم من العمل والكسب وأيضاً الأيتام

44. البنك الدولي، المجلد الأول: جمهورية مصر العربية مراجعة الإنفاق العام على قطاعات التنمية البشرية، سياق الاقتصاد الكلي والمالية العامة الحماية الاجتماعية ونظام المعاشات، سبتمبر 2022، ص42.

45. https://www.almasryalyoum.com/news/details/2884920

46. https://www.mwri.gov.eg/

47. https://cutt.us/DBENo

كما أطلق البنك المركزي مبادرة للتحول لطرق الري الحديثة بمبلغ 55 مليار جنيه مصر وكلف البنك الأهلي والبنك الزراعي بتمويل هذه المبادرة[48].

وفي يناير 2019 أطلقت الدولة مشروع حياة كريمة[49] ووقعت بروتوكولا مع وزارة الإسكان لتنفيذ ذلك للأسر الأولى بالرعاية بتكلفة مائة مليون جنيه[50]، بمشاركة منظمات المجتمع المدني للعمل في 4417 قرية وتوابعها، عبر ثلاث مراحل الأولى منها تخص القرى التي يمثل الفقراء فيها نسبة 70% فأكثر والمرحلة الثانية للقرى ذات نسب الفقر 50% فأكثر والثالثة والأخيرة في القرى التي لا يزيد نسبة الفقر فيها على 50%، وتم تحديد تلك القرى وفق معايير تتعلق: ضعف الخدمات الأساسية من شبكات الصرف الصحي وشبكات المياه والكهرباء والاتصالات، وانخفاض نسبة التعليم، وتوافر المدارس وارتفاع كثافة الفصول، والاحتياج إلى خدمات صحية مكثفة لسد احتياجات الرعاية الصحية، وحالة شبكات الطرق، وارتفاع نسبة فقر الأسر القاطنة في تلك القرى[51]، ويتوقع أن يخدم هذا المشروع نحوا من 55 مليون مواطن.

وبالنسبة لمستهدفات قطاع مياه الشرب بمشروع حياة كريمة في القضاء على انقطاع المياه ونظام المناوبات فى 1234 قرية، بإجمالي مستفيدين 17 مليون مواطن، من خلال إنشاء 51 محطة تنقية مياه الشرب جديدة، وزيادة طاقة محطات التنقية المضافة بمليون متر مكعب يوميا ، ومد أطوال شبكات المياه المضافة بطول 10312 كم،) وزيادة وحدات تنقية وإزالة حديد ومنجنيز ودق آبار لتحسين جودة المياه المنتجة وإتاحة وصلات المياه حتى نقطة الاستخدام داخل الوحدات السكنية لحوالي 4 مليون أسرة مستفيدة.

48. جريدة الوطن بتاريخ 11 ديسمبر 2021.

49. https://www.unescwa.org

50. https://www.elbalad.news/5189711

51. اليوم السابع بتاريخ 9 أكتوبر 2022.

2- واقع اللا مساواة في الحقوق الاقتصاديـــة والاجتماعيـــة والبيئية :

غالبا ما توجد فجوة بين ما نص عليه الدستور والتشريعات السارية وما بين التطبيق في البنية التشريعية المصرية، فضلا عن فجوة إضافية في إنفاذ القانون بين الحضر والريف، وبين المحافظات الكبرى والمحافظات النائية، وبين الرجال والنساء، والسؤال هنا هل ثمة فجوة من هذه في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الحقوق الأربعة التي تبنتها الورقة؟

أولا : الحق في الصحة :

أ- اللا مساواة بشكل عام في مجال الحق في الصحة :

الحق في الرعاية الصحية حق معياري Normative قابل للقياس بموجب متابعة مؤشراته الخاصة (بالإتاحة والتوافر والجودة والمقبولية وعدم التمييز) من الوقاية إلي العلاج إلي السيطرة علي المرض، وتلتزم الدولة للوفاء بهذا الحق في ظل الموارد المتاحة.

وهناك تحديات كثيرة تواجه الحق في الصحة على أرض الواقع، منها تدني نسبة الأسرة في المستشفيات الحكومية بالنسبة لعدد السكان، وعدم تناسب توزيعه على المحافظات المصرية بشكل عادل في ضوء عدد سكان كل محافظة، ويبدو عدم التناسب واضحا بالنسبة لمحافظات الإسكندرية والجيزة والمنيا إذا تقل فيهم نسبة عدد الأسرة بالمستشفيات بالنسبة لعدد السكان بشكل كبير وواضح، بينما تبدو النسبة عكس ذلك في القاهرة مثلا، ويوضح الجدول التالي هذه النسب في عدد من المحافظات[52].

52. البنك الدولي، مرجع سابق، المجلد 2، ص 81.

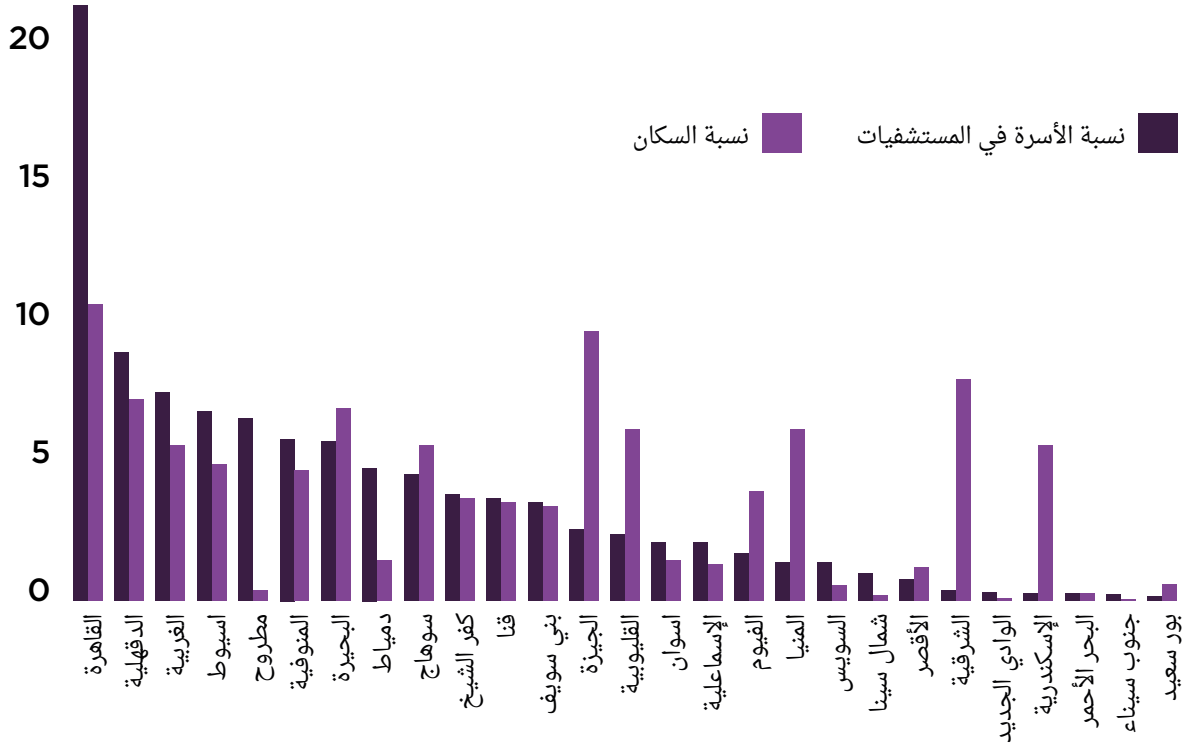

كما أن توزيع أطباء وزارة الصحة على محافظات الجمهورية غير عادل بالنسبة لعدد سكان كل محافظة، فنجد مثلا أن نسبة عدد سكان محافظة الدقهلية بالنسبة لسكان مصر 7%، بينما يتركز فيها 16% من عدد أطباء وزارة الصحة.

كما تقل نسبة الوحدات الصحية في المناطق الريفية عن مثيلتها في المناطق الحضرية في جميع المحافظات عدا القاهرة بنسب متفاوتة، ففي الجيزة مثلا تبلغ نسبة الوحدات الصحية في الريف 30%، تزيد إلى 35% في الأقصر، و75% في الإسكندرية وتتخطي 80% في دمياط والقليوبية[53].

إضافة إلى نقص الكوادر البشرية المدربة مثل الأطباء وهيئة التمريض إذ تبلغ نسبة الأطباء 1.4% طبيب لكل ألف شخص، وهي نسبة أقل من المسجل بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقية 1.32 طبي لكل ألف شخص وكلتيهما أقل من النسبة في البلدان متوسطة الدخل[54].

53. المرجع السابق

54. المرجع السابق

ونضيف إلى ذلك أن 65% من الأطباء المقيدين بنقابة الأطباء المصرية يعملون خارج البلاد ويقدر عددهم 120 ألف طبيب، وهو ما يشكل تحديا كبيرا في تطبيق قانون التأمين الصحي الشامل الذي سوف يرتب الحاجة المتزايدة إلي أعداد جديدة من أطباء الأسرة والذين هم مسئولون عن تقديم خدمات طب الأسرة في المستوي الأول ضمن نظام التأمين الصحي الشامل لجميع الأعمار والفئات.بالإضافة إلي أن الإنفاق على مجال الصحة في مصر بلغ نسبة وقدرها 1.6% في موازنة عامي 2016 و2017، ونسبة 1.4% في موازنتي 2018 و 2019، ونسبة 1.5% في موازنة 2020، ونسبة 1.6% في موازنة 2021، ونسبة 1.5% في موازنة 2022 وذلك من إجمالي الناتج القومي لمصر ومن ثم فهي وحتى الآن لم تبلغ نصف النسبة المئوية التي قررها الدستور المصري في عام 2014 وقدرها بـ3% على الأقل من الناتج القومي[55].

وثبات النسبة أو تحريكها بمقادير قليلة لا تواجه مشكلة الزيادة السكانية المطردة من ناحية وتعجز في الوقت ذاته عن تقديم ذات الخدمة لذات الأعداد بالنظر إلى تدني قيمة العملة المصرية بالمقارنة بالدولار، بمعنى أنه لو ارتفعت نسبة الإنفاق على الصحة إلى 3% كما قرر الدستور في موازنة العام القادم فهي ذاتها نسبة 1.5% التي كانت مقررة في الأعوام السابقة.

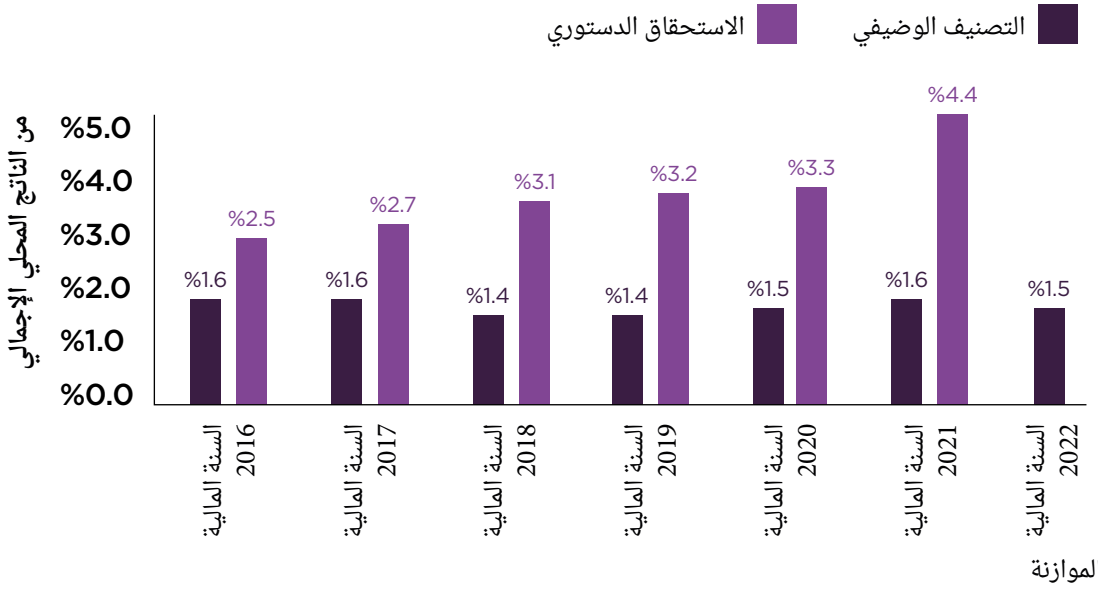

المصدر : وزارة المالية. ملاحضة : التعريف الأوسع المستخدم للإمتثال للإستحقاق الدستوري يستخدم الناتج المحلي الإجمالي في العام السابق

55. البنك الدولي، المرجع السابق.وهي نسبة تقل عن مثيلاتها بالمقارنة بدول التعاون الخليجي أو بالدول متوسطة الدخل.

في ظل تنامي نصيب القطاع الخاص في عدد الوحدات الصحية من 37.4 % عام 2008 إلي 62.6% في عام 2018، أما فيما يخص السرير الصحي كان القطاع الخاص يمتلك 15.4% وأصبح يملك 27% من إجمالي عدد السرائر الصحية في القطاع الصحي[56] مما يكرس واقع من اللا مساواة في تلقي خدمات الرعاية الصحية، وهو ما يؤكده بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك لعام 2020 ان الإنفاق علي الصحة يحتل المرتبة الثالثة في إنفاق الأسرة المصرية بعد الغذاء والمسكن بنسبة تبلغ في المتوسط 10.4% من إجمالي الإنفاق وهي تعد نسبة مرتفعة وتزيد عن نسبة الإنفاق علي التعليم[57]، كما أوضح تقرير البنك الدولي أن نحو 60% من الإنفاق الصحي في مصر هو إنفاق عائلي يوجه للقطاع الخاص ويرجع ذلك بدرجة كبيرة إلي عدم كفاءة أو عدم توفر الخدمات الصحية العامة[58].

ب- اللا مساواة بين الرجال والنساء في الحق في الصحة :

وفيما يخص برامج صحة النساء علي خدمات الصحة الإنجابية (توعية وتثقيف وخدمات) دون إيلاء محور العنف ضد النساء الاهتمام الكافي واقتصار جهود تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية[59] علي ندوات التوعية دون أي خدمات صحية أو نفسية (بمعني ان التركيز كان يجب أن يكون علي الخدمات الملموسة المباشرة التي تقدم خدمة صحية حقيقية وليس التوعية فقط).

وبالنسبة لختان الإناث وعلى الرغم من الجهود الحكومية المبذولة في سبيل مكافحته وسن القوانين لتجريمه، وتضمينه كهدف في الاستراتيجية الوطنية للمرأة، إلا أننا نجد أن نحوا من 86% من الإناث في الفئة العمرية من 49-15 سنة قد تم ختانهن، على الرغم من الخطورة الصحية لإجراء مثل هذه العملية بدون دواعي طبية واضحة[60]، وكانت هذه النسبة 87% في مسح أجراه الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في عام 2015 أي أنها تناقصت كظاهرة بمعدل 1% فقط بالرغم من الجهود المبذولة لمكافحتها بما يعني استلزام الأمر لمزيد من الإجراءات القانونية والطبية وكذا المزيد من الوعي المجتمعي.

56. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء – مصر في أرقام 2020 ص 166

57. بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك عام 2020 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء

58. فجوات وتحديات النظام الصحي في مصر وسياسات مقترحة لتعزيز الأمن الصحي ا.د عزة الفندري – ا.دمحمد ماجد خشبة ص349

59. واقع المشاريع الصحية الموجهة للمرأة في جمهورية مصر العربية - أ. د/ كوثر محمد أمين عامرأستاذ الباثولوجي كلية الطب جامعة المنوفية

60. مؤشر التقدم الاجتماعي في مصر https://www.progressegypt.org/indicator.html#fgm

الفرق في علاج الإسهال بين الأولاد والبنات ممن تلقوا خدمة علاج الإسهال كان 4.3% (57.3% للأولاد، و53% للبنات)، وجدت دراسة حديثة أجريت على عدد 57 من البلدان ذات الدخل المتوسط المنخفض أن مصر كانت ضمن البلدان الستة التي يقل فيها تلقي الفتيات (أو حصولهن على) الرعاية الصحية مع الأمراض الشائعة في الطفولة مقارنة بالأولاد، متضمنًا ذلك الإسهال[61].

وفيما يخص الإجهاض نجد أن قانون العقوبات المصري قد جرم الإجهاض منذ عام 1883 إلا للمرأة المتزوجة وفي حالة وجود خطر على حياة الأم، ولا يجيز الإجهاض حتى في حالات الحمل من الزنا أو من جرائم الاغتصاب وكأن المرأة لا رأي لها في جسدها، وهو أمر يهدد صحة النساء الذين حملن من اغتصاب أو نحوه حال رغبتهن في الإجهاض، حيث تجري هذه العمليات خارج إطار القانون من ناحية وبتكاليف مالية باهظة لا تستطيعها غالبية من وقعن ضحية فعل الاغتصاب.

وقد جرم القانون الإجهاض مطلقا بالرغم من أن المذهب الحنفي المأخوذ بالراجح من أقواله معظم نصوص قانون الأحوال الشخصية يبيح الإجهاض قبل تمام تخلق الجنين-أي نفخ الروح فيه-وقدروا ذلك بأربعة أشهر، وسايرهم في اتجاههم الفقهي بعض الشافعية، والزيدية.

ثانيا الحق في العمل:

1- اللا مساواة في مجال الحق في العمل وإتاحته :

تقدر نسبة العاطلين عن العمل بـ 7.2% من قوة العمل في مصر، وتبلغ نسبة العاملين بشكل دائم (عقود عمل غير محددة المدة في القطاع العام والخاص) في سوق العمل في مصر 70.8% من إجمالي العاملين بأجر، إضافة إلى ذلك تم رصد 8041 انتهاكا لحقوق العمال في مصر خلال عام 2021 بما في ذلك الفصل التعسفي والاستقالة القسرية وتأخر دفع الرواتب وغياب توفير دور حضانة في المنشآت التي تعمل بها النساء. وكشفت دار الخدمات النقابية والعمالية أن العديد من هذه الانتهاكات حدثت بعلم الحكومة، وأن 1629 من هذه الانتهاكات ارتكبتها جهات حكومية[62].

61. المرجع السابق.

62. وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعملتقرير حقوق الإنسان في مصر 2022

وتعترف الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي وضعتها اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان[63] بمشاركة منظمات المجتمع المدني ، بالتحديات التي يواجهها الحق في العمل، فمثلا هناك حاجة ماسة لزيادة فرص العمل، ووجود نسبة كبيرة من فرص العمل في الاقتصاد غير الرسمي لا تعد عملاً لائقًا يضمن حقوق العاملين، والحاجة إلى تعزيز معايير العمل اللائق، وبخاصة فيما يتعلق بضمان ظروف عمل آمنة وصحية، وضمان توفير أجور عادلة، وتعزيز آليات الوساطة والتحكيم، وفض منازعات العمل الجماعية، بما يعزز حقوق العمال[64].

كما أنه هناك قيود متعددة تواجه الحق في التنظيم، فرضها القانون من بينها ضرورة الحصول على موافقات متعددة على أن يكون من بينها نقابة عامة، وقصر الاعتراف على النقابات العمالية المنشأة بقانون[65] وتجاهل الاعتراف بالنقابات التي أنشئت وفق اتفاقيات دولية مما أهدر حقوق كل النقابات المستقلة ، ووضع أعداد غير متناسبة بين اللجان النقابية وبين النقابات العامة وبين الاتحادات النقابية مما يعيق تكوين نقابات عامة ويفتت الحركة النقابية المستقلة،فضلا عن تعنت جهة الإدارة ورفض تسجيل نقابات مستقلة و إصدار قرارات إدارية تعيق عمل النقابات المستقلة.

2- اللا مساواة والتمييز ضد النساء في مجال الحق في العمل :

وتشير أغلب الدراسات المسحية إلى انخفاض نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل في مصر، وطبقا لنتائج المسح التتبعي لسوق العمل فإن هذه النسبة قدرت في عام 1998 ب 21%، وارتفعت إلى 27% في عام 2006، ثم تراجعت إلى 23% في عام 2012، وواصلت التراجع لتصل إلى 20% في عام 2018.

بالإضافة إلي أن النساء يتقاضين أجورًا أقل، ويتركز عملهن في الأنشطة ضعيفة ومتوسطة الأجر، وتقل فرص وصولهن إلى المصادر الاقتصادية، وطبقًا لأحدث الإحصائيات الواردة في النشرة السنوية المجمعة لبحث القوى العاملة 2020، الصادرة في أبريل 2021، كان عدد أفراد القوى العاملة 28.485 مليون شخص نصيب النساء منهم 4.774 مليون بنسبة 17.8% تقريبًا[66].

63. تابعة الي وزارة الخارجية المصرية

64. الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في مصر، 2021-2026، ص 41-42.

65. قانون رقم 213 لسنة 2017 وتعديلاته في 2019

66. https://www.progressegypt.org/indicator.html#women-labor

ويلاحظ أن نسبة البطالة بين الذكور 5.2% بينما ترتفع نسبة البطالة بين الإناث إلى 19.1% في الربع الثالث من عام 2022، وتبلغ قوة العمل في مصر 30.264 مليون فرد، منهم 25.321 مليون فرد للذكور بينما بلغت للإناث 4.943 مليون فرد[67].

كما أننا نلاحظ كذلك عدم قيام الحكومة المصرية بالانضمام لاتفاقية منظمة العمل رقم 190 لسنة 2019 بشأن القضاء على العنف ومكافحة التحرش في العمل، بما يسهم في استمرار تدني الحماية للنساء في بيئة العمل وجعلها غير آمنة بالنسبة لهن مما يدفع نحو المزيد من البطالة للنساء.

الحق في الضمان الاجتماعي والتغطية الاجتماعية:

أ- اللا مساواة في مجال الضمان الاجتماعي والتغطية الاجتماعية :

يمثل العاملون بأجر من المشتركين في التأمين الصحي نسبة 42.1% من جملة العاملين بأجر، وبلغت نسبة العاملين المشتركين في التأمين الصحي فى القطاع الحكومي 96.9% من جملة العاملين بأجر يليها العاملون بالقطاع العام والأعمال العام بنسبة 92.3% ثم الاستثماري بنسبة 73.3%، وتبلغ هذه النسبة 23.9% بين العاملين فى القطاع الخاص.

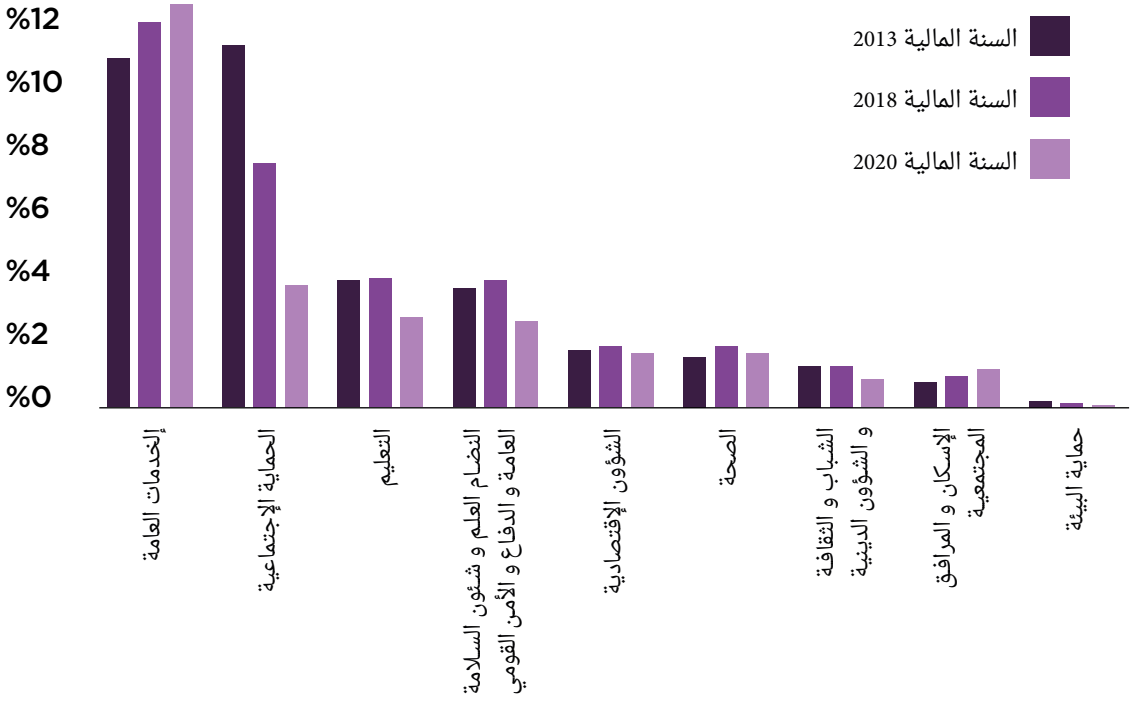

67. معدل البطالة يرتفع في مصر إلى 7.4% في الربع الثالث 2022، العربية نت https://tinyurl.com/7cc5rves

ويوضح الجدول عاليه نسبة الإنفاق على برامج الحماية الاجتماعية من خلال استقراء الموازنة العمومية للدولة للأعوام 2013، 2016، 2020، فقد كانت نسبة الإنفاق على برامج الحماية الاجتماعية تقترب من 10%، انخفضت إلى 7% في موازنة عام 2016، وواصلت الانخفاض لتصل إلى 3% في ميزانية 2020، ربما يعزى هذا الانخفاض إلى رفع الدعم، بمعني حدوث انخفاض حاد للإنفاق على برامج الحماية الاجتماعية بين السنة المالية 2013 والسنة المالية 2020 في أعقاب الإلغاء التدريجي لدعم منتجات الطاقة. ومع ذلك، فإن الوفر الكبير في موارد الموازنة الذي تحقق بفض لهذا الإصلاح المهم لم يؤد إلى زيادات حقيقية في الإنفاق على البرامج الرئيسية للمساعدات الاجتماعية[68].

المحافظة		النوع	الإجمالي	مشترك أو مستفيد من التأمين الصحي			غير مشترك أو غير مستفيد
				حكومي	قطاع خاص	أخرى	
إجمالي الجمهورية	حضر	ذكور	%100	%50.01	%5.85	%0.47	%43.67
		إناث	%100	%43.88	%2.88	%0.47	%52.77
		جملة	%100	%47.02	%4.40	%0.47	%48.10
	ريف	ذكور	%100	%50.52	%2.77	%0.43	%46.28
		إناث	%100	%44.88	%1.32	%0.42	%53.38
		جملة	%100	%47.79	%2.07	%0.43	%49.71
	جملة	ذكور	%100	%50.33	%3.93	%0.45	%45.29
		إناث	%100	%44.50	%1.91	%0.44	%53.15
		جملة	%100	%47.50	%2.95	%0.44	%49.10

68. البنك الدولي المجلد الثاني، مرجع سابق، ص 43.

ويوضح الجدول السابق[69] نسبة المؤمن عليهم صحيا من العاملين، فتبلغ بالنسبة للتأمين الحكومي 50.1% للذكور في الحضر، و 50.2% في الريف، و 43.88% في الحضر للإناث، و44.88% في الريف.

وبالنسبة إلى القطاع الخاص تبلغ النسبة في الحضر 5.85% للذكور، و2.88% للإناث، بينما تبلغ في الريف 2.27% للذكور، و1.32% للإناث.

وتبلغ نسبة غير المؤمن عليهم صحيا في الحضر 43.67% ذكور، و52.77% إناث، وفي الريف 46.28% ذكور، و53.38 من الإناث.

أما فيما يخص برامج الحماية الاجتماعية الأكثر شهرة في مصر وهو برنامج تكافل وكرامة، فإن تكافل يعني بالأساس بضمان استمرارية أبناء الأسر الفقيرة في التعليم عبر تقديم دعم نقدي مقداره 60 جنيه للتلميذ في مرحلة التعليم الابتدائي، و 80 جنيه للتلميذ في المرحلة الإعدادية، ومائة جنيه لتلميذ المرحلة الثانوية بشرط حضور ما لا يقل عن 80% من عدد أيام الدراسة الفعلي.

وبالنسبة لبرنامج كرامة فهو موجه للأسر التي تضم كبار السن فوق 65 سنة شرط ألا يكون مستفيد من المعاش وألا يكون قادرا على العمل وألا يكون للأسرة دخل ثابت من أي نوع، وللأسر التي تضم معاقا شرط أن تمنعه إعاقته عن العمل، ومقدار الدعم النقدي في هذا البرنامج 325 جنيها لكل فرد تنطبق عليه شروط البرنامج داخل الأسرة ومبلغ 425 جنيها للفردين داخل الأسرة الواحدة ، و550 جنيها لثلاثة أفراد (وهو الحد الأقصى للبرنامج) داخل الأسرة الواحدة[70].

وعلى الرغم من الإشادة الدولية ببرنامجي تكافل وكرامة إلا أننا وفي ظل التضخم وتدهور القوة الشرائية للجنيه نرى أن البرنامج لا يسمن ولا يغني باعتبار تكاليف التعليم في مصر فالمبالغ المرصودة مثلا لطالب ثانوي عام ومقدارها مائة جنيه في الشهر لا تفي باحتياجاته التعليمية، بل لعلها لا تساوي ثمن حصة تعليمية في أحد المراكز الخاصة التي أضحت أمرا واقعا بديلا عن الدراسة، كما أن صرف حد أقصى للأسرة التي تضم كبارا في السن ومعاقين معا ومقداره 550 جنيها شهريا بالإضافة إلى من يقوم بشئونها ولتكن الأم أو الزوجة وبدون دخل ثابت من أي نوع أو معاش يعني أن لأربعة أفراد مبلغ وقدره 550 جنيها شهريا بما يساوي 4.5 جنيه تقريبا يوميا بما لا يوفر ثمنا للخبز فضلا عن الدواء والرعاية الصحية وغيرها.

69. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تعداد 2017، ص 134.

70. البوابة الإلكترونية لمحافظة الإسماعيلية http://www.ismailia.gov.eg/pages/TD.aspx

الحق في الماء:

أ- اللا مساواة في مجال الحق في المياه بشكل عام :

اعتمدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعليقها العام رقم 15 بشأن الحق في الماء (نوفمبر 2002)، الذي يعرّف بأنه حق كل فرد في الحصول على كمية من الماء تكون كافية ومأمونة ومقبولة ويمكن الحصول بتكلفة مادية معقولة ، لاستخدامها في الأغراض الشخصية والمنزلية وبالرغم من أن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لا يشير صراحة إلى الحق في المياه، فقد أكدت اللجنة أن الحق في المياه جزء من الحق في التمتع بمستوى معيشة ملائم، كشأن الحقوق المتعلقة بالغذاء والسكن والكساء الملائم. وأكدت اللجنة أيضاً أن الحق في المياه يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالحقوق في الصحة والسكن اللائق والغذاء.

لا شك أن نهر النيل هو عصب الأمن المائي في مصر[71]، غير أنه يعاني من التلوث[72]، ونقص نصيب الفرد من المياه من 2000 متر مكعب سنويا في عام 1959، إلى 500 متر مكعب سنويا في عام 2018 أي أن مصر منذ 2018 وهي تحت خط الفقر المائي الذي حددته الأمم المتحدة بـ 1000 متر مكعب من الماء سنويا للفرد[73].

ويتوقع بحلول عام 2025 أن يقل هذا الرقم إلى 496 مترا مكعبا سنويا،وفي عام 2037 يتوقع أن ينخفض نصيب الفرد من المياه العذبة إلى 387 مترا مكعبا سنويا[74] الأمر الذي دفع الدولة إلى تبني خطة إستراتيجية لتحلية ماء البحر لمواجهة هذا الفقر المائي والعمل على توفير مياه نظيفة صالحة للشرب لكل مواطن.

وتعترف الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان بالتحديات التي تواجه الحق في الماء من بنقص الموارد المائية؛ نتيجة عدم كفاية إيراد مياه نهر النيل، وتدهور نوعية المياه به بفعل التلوث، مع ضرورة استكمال جهود الحكومة في توفير مياه شرب آمنة لمن لم تتوفر لديهم حتي الآن ،وإدخال واستخدام التكنولوجيات الحديثة لتحلية ومعالجة المياه ، مع ضرورة التعامل مع مشكلة عدم ترشيد استهلاك المياه في العديد من القطاعات، لاسيما في الزراعة والصناعة والإسكان[75].

---

71. يمثل نهر النيل 79.3% من الموارد المائية وتغطى 95% من الاحتياجات المائية الراهنة- هيئة الاستعلامات المصرية 2020.

72. تقرير حديث لمنظمة الصحة العالمية اكد ان 38 مليون شخص يشربون مياه ملوثة فى مصر من بينهم 35% نصيب محافظة القاهرة فقط.

73. بالأرقام-تعرف-على-حصة-الفرد-المصري-من-المياه-منذ-عام/3757204 www.youm7.com/story/25/4/2018

74. https://arabic.rt.com/business/1311309

75. الخطة الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان 2021-2026 ، ص 48.

أ- اللا مساواة في مجال الحق في المياه بالنسبة للنساء :

يؤكد عدد القرى المستفيدة من مشروع تطوير الريف المصري والذي يقدر عدد تلك القرى بـ4471 قرية وعدد 30888 عزبة ونجع وكفر (توابع القرى) بإجمالي عدد سكان يقدر ب 55 مليون نسمة أي ما يزيد أو يساوي نصف عدد سكان مصر، وأغلب هذه القرى في صعيد مصر[76].

فوفقا لمسح الدخل والإنفاق والاستهلاك 2019-2020 يُعد ريف الوجه القبلي هو الإقليم الأفقر في مصر، حيث تصل نسبة الفقر فيه إلى 48.15%، يليه الريف عموما بنسبة 34.78%، وفى مراتب تالية تأتى باقي الأقاليم الجغرافية ، حيث تصل نسبة الفقر في الحضر إلى 22.95%، والحقيقة أنه رغم الاختلاف الطفيف في تقديرات الفقر عبر السنوات، فإن الاتجاه لم يتغير، فريف الوجه القبلي رغم الانخفاض الطفيف في نسبة الفقر فيه مقارنة بسنوات سابقة فإنه يُعد الأفقر على مدار هذه السنوات، ولتوضيح عبء الفجوة التنموية الجغرافية لغير صالح ريف الوجه القبلي، يتعين التأكيد وفقا للمسح نفسه السابق الإشارة إليه أن 48% من سكان ريف الوجه القبلي-رجال ونساء- لا يستطيعون الوفاء باحتياجاتهم الأساسية من الغذاء وغير الغذاء، ولا يزال ثلثا الفقراء يقطنون في الريف، و43% منهم يعيشون في ريف الوجه القبلي[77].

و رصدت تخوفات بخصوص القدرة على تحمل تكلفة المياه وخدمات الصرف، والذي هو أمر في صلب مكونات توفير الحق في المياه والصرف الصحي. فقد تم استجواب إلى وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية، من أحد أعضاء البرلمان في ديسمبر 2021، حول ارتفاع أسعار مياه الشرب المستخدمة في المنازل، والتي ارتفعت بصورة كبيرة وغير مبررة. حيث أشار إلى أن هناك فواتير استهلاك وصلت إلى أكثر من 200 جنيه لوحدة سكنية يقطنها 4 أفراد من أسرة واحدة.[78]

76. https://news.modrsbook.com/12/2022/villages.html

77. المرجع السابق.

78. https://www.progressegypt.org/indicator.html#rural-water-access

ويزداد التخوف بسبب استكمال سد النهضة الأثيوبي وهو يستعد في الوقت الحالي للملأ الرابع والذي سيؤثر بلا شك على نصيب مصر من إيراد مياه النيل ويؤدي بالتالي إلى نقصان نصيب الفرد في مصر عموما من الماء النظيف، ومن ثم تسليع الماء وزيادة سعره وفقا للنظرية الاقتصادية الخاصة بالعرض والطلب، بما يؤثر على النساء أكثر من الرجال باعتبار النساء يشكلن النسبة الأكبر من نسب الفقر في مصر بالمقارنة بالرجال، فضلا عن وجود ظاهرة النساء المعيلات اللاتي يعلن نحوا من ثلاثة ملايين ونصف المليون أسرة في مصر، فضلا عما يعانينه من البطالة ونقص في فرص العمل وغيرها مما يؤدي إلى ضعف قدرتهن على الحصول على كوب ماء نظيف لهن ولأسرهن، فضلًا عن صعوبة الحصول على وصلة ماء بمنازلهن.

ويؤثر عدم الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي على النساء بشكل خاص . فالنساء يتحملن العبء الأكبر في جلب المياه في حالة عدم توافر مياه الشرب في المبنى. وجلب المياه ونقلها يستنفذ الوقت ويشكل عبئاً ثقيلاً عليهن.

79. منظمة الصحة العالمية – مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان – الحق في المياه- صحيفة الوقائع 35

المحور الثالث :

الأسباب والعوامل الهيكلية والظرفية المنتجة للامساواة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية

أ- العوامل الهيكلية والظرفية المسببة للا مساواة في الحقوق الاقتصادية والاجتـــماعية :

للفجوة التي استعرضناها في المحورين السابقين ما بين ما تقره المواثيق الدولية وتلزم به الدول المنضمة إليها وبين ما تنص عليه دساتير وتشريعات الدول المعنية بجملة الحقوق والحريات وما يترتب علي عاتقها من التزامات بموجب ذلك، وبين تطبيق وإنفاذ هذه الحقوق على أرض الواقع، ونعني بها هنا: الحق في الصحة والحق في العمل والحق في الضمان الاجتماعي والحق في الماء، أسباب بعضها محلي ناتج عن سياسات اقتصادية مغامرة، أو غير مدروسة، وكذا هناك العديد من العوامل الدولية كالكوارث البيئية والأوبئة وما شاهده العالم من آثار سلبية ثقيلة لكوفيد 19 تأثرت منه الدول الفقيرة والنامية نسب تفوق الدول المتقدمة والغنية، وكذلك اتجاه الدول النامية ومن بينها مصر إلى سياسة القروض وما يستتبعه ذلك من إملاءات وشروط قد تضر على المدى الطويل بأكثر مما تنفع، ونرصد بشكل موجز بعض هذه الأسباب والعوامل الهيكلية والظرفية التي أدت إلى اضمحلال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في مصر:

- انضمت مصر إلى عضوية صندوق النقد الدولي في عام 1945، واقترضت منه لأول مرة في عام 1977، وبالطبع كانت ومازالت الأركان الثلاثة لسياسات الصندوق التي اعُتبرت بمثابة الحلّ الوحيد للأزمات المالية والاقتصادية في دول الجنوب العالمي - ومن بينها مصر- مهما اختلفت أنواعها وأسبابها، هي التقشّف في السياسات الإنفاقية والضرائبية (fiscal austerity)، والخصخصة (privatisation)، ولبرلة أو انفتاح الأسواق المحلية وسوق المال بصورة خاصة.

وفي عام 2016 تم الاتفاق مع صندوق النقد الدولي على قرض قدره 12 مليار دولار، مدته ثلاث سنوات[80]، وذلك وفق مجموعة من الاشتراطات من بينها: تعويم الجنيه المصري مقابل الدولار، خفض الدعم مع العمل على إلغاء دعم الطاقة بشكل تدريجي، خفض عجز الموازنة بشكل تدريجي حتى تصل إلى المعدلات الآمنة، العمل على تعزيز الإيرادات العامة للدولة، وزيادة الناتج المحلي الإجمالي، طرح حصص من الشركات العامة والأصول الحكومية للبيع للمستثمرين الأجانب[81].

80. https://www.alarabiya.net/aswaq/videos/closing-bell/27/04/2020/

81. https://www.alarabiya.net/aswaq/economy/6/31/07/2016

وهذه الاشتراطات والتي وافقت عليها مصر في سبيل الحصول على القرض لخفض العجز في الموازنة العامة وتقليل فجوة تمويل الموارد ودعم الاحتياطي النقدي بالبنك المركزي لها آثار سلبية دفع فاتورتها فقراء مصر وأصبحوا في أزمة غلاء جعلت الملايين يكافحون للحصول على الغذاء[82] وباقي حقوقهم الاقتصادية. رغم أن توسيع برنامج المساعدات عبر التحويلات النقدية في إطار برنامج صندوق النقد الدولي الجديد خطوة إيجابية، لكنها غير كافية لحماية الناس من التكاليف المتصاعدة التي يفاقمها البرنامج، فتعويم الجنيه ليقفز سعر الدولار من 8.60 جنيه إلى 18 جنيه في نوفمبر 2016 عمل على رفع الأسعار بنسبة 200% على الأقل للسلع والخدمات وهو أمر مرهق وقاصم لظهر بلد يعاني 30% من سكانه من الفقر، و30% آخرين يصارعون حول حدود خط الفقر.

إن العمل على خفض عجز الموازنة يعني فرض المزيد من الضرائب والرسوم، وخدمة فوائد الدين الخارجي تلتهم نحو من ثلاثين في المائة من الناتج القومي ما يستتبع بالضرورة خفض الإنفاق على المجالات الاجتماعية كالضمان الاجتماعي والصحة والعمل وغيرها.

وقد أفاد "الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء" في مصر أن واحدا من كل ثلاثة مصريين، أي حوالي 30 مليون شخص، هم تحت خط الفقر الوطني. وارتفع هذا الرقم جرّاء وباء كوفيد والأزمة الاقتصادية التي تلته، لا سيما وأن "البنك الدولي" يعتبر أن قرابة الثلث عرضة للفقر، وبذلك لم يعد صندوق النقد الدولي مجرد مقرض[83] ولكنه جهة صنع للسياسات الاقتصادية في ظل فرض ما يمكن تسميته ضرائب تراجعية عكس الضرائب التصاعدية، بمعنى أنها تنطبق على الجميع دون النظر إلى طبيعة وضعهم الاقتصادي الحالي.

ويري الخبراء أن مصر غير قادرة على تسديد ديونها، حيث إنها اقترضتها بأعلى سعر فائدة في العالم. ويتم تُمويل ديون مصر الخارجية من خلال مزيج من مبيعات السندات في الأسواق المالية الدولية و الاقتراض من صندوق النقد الدولي (مصر هي ثاني أكبر المقترضين من صندوق النقد الدولي بعد الأرجنتين)، وقروض واستثمارات من دول الخليج (التي وعدت مصر باستثمارات تبلغ قيمتها 22 مليار دولار خلال السنوات القادمة)، والوضع المالي العام يشير إلى أنه من المرجح أن تُستخدم القروض الجديدة في تسديد الديون والفوائد والرسوم الإضافية الحالية، بدلاً من تخفيف عجز الموازنة ودعم الإنفاق الاجتماعي أو حتى الإنفاق العام.

82. سارة سعدون، باحثة أولى في الفقر وعدم المساواة في هيومن رايتس ووتش

83. صوت - دين ورا دين بودكاست - الباحث الاقتصادي عمرو عدلي

والجدير بالذكر أن مصر طلبت قرضا ثانيا في غضون 2022 من صندوق النقد الدولي[84] لمواجهة عجز الموازنة مما قد يدفع نحو المزيد من تقليل النفقات في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، ويزيد اللا مساواة في مجال إنفاذ الحق في الصحة والحق في العمل والحق في التغطية الاجتماعية والحق في ماء نظيف[85].

وبالنظر إلى الموازنة العامة لمصر خلال ثلاث سنوات مالية، نرصد ما نعتبره مؤثرا ومنتجا للامساواة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية: فنجد مثلا أن بند الخدمات العامة هو أكبر بنود الموازنة المصرية بقيمة قدرها 756086 مليون جنيه في عام 2020/2019، بنسبة 48% من إجمالي الناتج القومي، ارتفع إلى 776504 مليون جنيه في 2021/2020، بنسبة 45.3%، ثم قفز إلى 857268 في 2021[86]/ 2022، بنسبة 46.5%، وبند الخدمات العامة هذا يعني أن نصف هذه النفقات للديون، ونصفها الثاني للبرلمان والرئاسة والأجهزة الرقابية[87].

تطور قطاعات الموازنة العامة للدولة طبقا للتصنيف الوظيفي للحكومة خلال الفترة 2022 / 2021 - 2020 / 2019

القطاعات	2020 / 2019	2021 / 2020	2022 / 2021
الإجمالي العام	1574559	1713178	1737723
الخدمات العامة	756076	776504	857268
الدفاع و الأمن القومي	66342	76163	86001
النضام العام و شؤون السلامة العامة	69688	80419	88118
الشؤون الإقتصادية	98898	111754	110476
حماية البيئة	3025	3322	6804
الإسكان و المرافق المجتمعية	63387	79529	78925
الصحة	73062	93544	108761
الشباب و الثقافة و الشؤون الدينية	41091	48395	49346
التعليم	132037	157580	172646
الحماية الإجتماعية	270942	285968	283378

القيمة بالمليون جنيه

84. تنص اتفاقية صندوق النقد الدولي على قرض إضافي قدره 6 مليارات دولار من عدة مانحين خلال عام 2023، إضافة إلى 3 مليارات دولار من صندوق النقد الدولي تُصرف على دفعات. يتيح هذا فرصةً لتضمين إصلاحات تتعلق بتحسين أساليب الحكم ومكافحة الفساد في اشتراطات القرض، وهي خطوة إضافية في محاولة للوصول إلى جذور المشاكل الاقتصادية في مصر. علماً أن الأوضاع الحالية مناسبة لتطبيق مثل هذه الاستراتيجية لأن اتفاقية صندوق النقد الدولي الأخيرة لن تكون كافية على الأرجح. فمن المتوقع أن يواصل الجنيه انخفاضه وأن تستمر الأسعار في الارتفاع، وهو ما ينتج عنه مشكلة في ميزان المدفوعات في ظل اعتماد الاقتصاد المصري على الاستيراد، وذلك من جملة مشاكل أخرى، ونتيجة لذلك، قامت مؤسسة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني بتعديل النظرة المستقبلية لمصر من مستقرة إلى سلبية، على الرغم من صفقة صندوق النقد الدولي، ولهذا ستواصل مصر اعتمادها على صندوق النقد الدولي، وقد تحتاج إلى قرض جديد منه.

85. https://www.bbc.com/arabic/business64049926-

86. النشرة السنوية للموازنة العامة للدولة طبقا للتصنيف الوظيفي عام 2022/2021، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، سبتمبر 2022، ص 12.

87. موازنة 2022/2021 الأولوية للديون والعاصمة الجديدة وكبار المسئولين بالدولة وأقل من نصف الحد الدستوري للصحة والتعليم، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

ويجب ملاحظة أن قيمة الإنفاق على الصحة مثلا في موازنة 2020/2019 كانت 73062 مليـون جنيـه، زادت إلـى 108761 مليـون جنيـه فـي موازنـة 2022/2021 فهـذه الزيـادة وفـق سـعر الصـرف المحـدد فـي عـام 2019 بمقارنتـه بسـعر الصـرف المحـدد فـي عـام 2022 يبلغ النصف بما يعني أنها زيادة وهمية غير حقيقية[88]، بل يمكن اعتبارها نقص في المخصصات لقطاع الصحة، فضلا عن أن جزء كبير من هذا الرقم عبارة عن أجور وشراء مستلزمات وصيانة مستشفيات وغير ذلك، وقس عليه المخصصات من الجدول السابق على الحق في الحماية الاجتماعية والحق في ماء نظيف.

بنية الإنفاق العام في مصر[89] 2009/2008 إلى 2020/2019

يبين الجدول التالي ان حصة الأجور و تعويضات العاملين والفوائد ودعم والمزايا الاجتماعية مجتمعة تتجاوز 70% من إجمالي الإنفاق العام في مصر.

وقد بقيت نسبتها الأكبر طوال الفترة قيد الدراسة، ومن التغيرات الملحوظة في بنية الإنفاق انخفاض حصة الإنفاق على الاستثمار من نحو 20% في عام 2008 2009 إلى 7%، في عام 2012 / 2013 وارتفاعها من جديد إلى 13% عام 2019 / 2020.

و انخفضت أيضا حصة الإنفاق على الأجور من 24% إلى 19% وحصة الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية من 23% إلى 21% بين عامي 2012 / 2013 و 2019 / 2020، أما نسبة الفوائد قد تضاعفت من 18% في عام 2007 / 2008 إلى 36% في عام 2020.

88. الجدول من موازنة 2022/2021 من النشرة السنوية للموازنة العامة للدولة، مرجع سابق.

89. ورقة سياسات المضاعف المالي في مصر يونيو 2020 اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الغربي آسيا الإسكوا

بنية الإتفاق العام في مصر، من 2008 - 2009 إلى 2019 - 2020

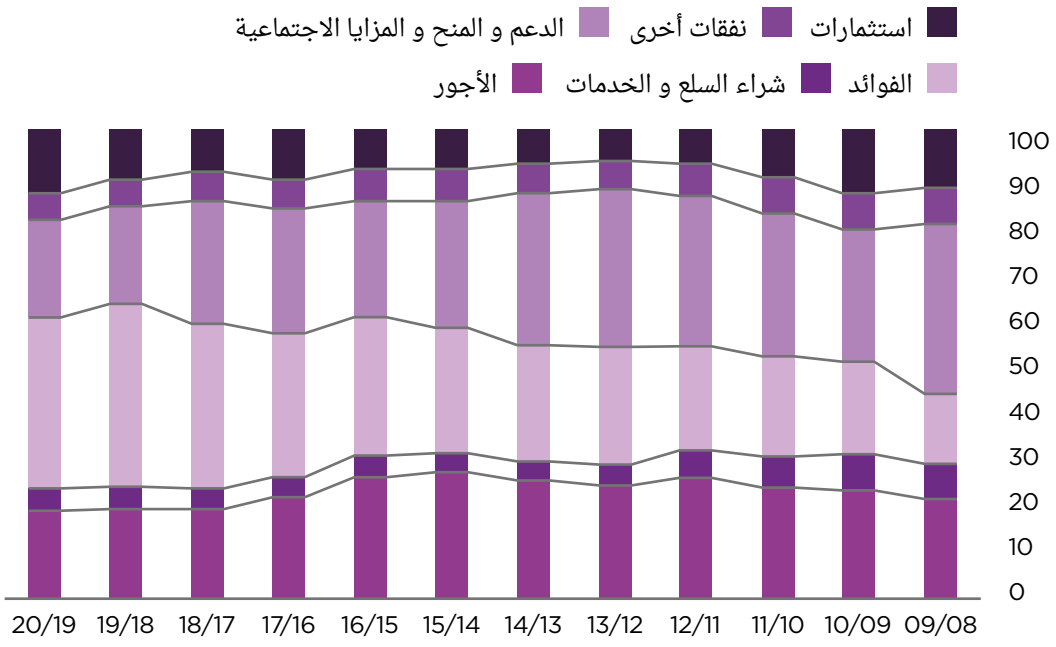

المصدر : حسابات المؤلف بالإستناد إلى بيانات من وزارة المالية في مصر

- ومن أسباب عجز الميزان التجاري والذي يؤدي بالحكومة إلى سياسة الاقتراض دون العمل على توسيع مداخل الإنتاج والصناعة والزراعة، أن مصر دولة مستهلكة تزيد وارداتها كثيرا عما تصدره، والفجوة بين التصدير والاستيراد في مصر بلغت في نوفمبر الماضي نحوا من 45 مليار دولار[90]، هذا الرقم هو السبب فيما تعاني منه الدولة والمواطنين ومعه يتقلص الإنفاق العام على قطاعات حيوية وحقوق جوهرية كالحق في الصحة والعمل والضمان الاجتماعي والماء النظيف.

90. الأستاذ عماد الدين حسين، الصادرات ترتفع والواردات تنخفض، جريدة الشروق 17 فبراير 2023.

والواقع أن السياسات المالية والاقتصادية التي تتبعها الحكومات المصرية المتعاقبة هي سياسات أدت إلى الوضع الصعب الحالي، فهي سياسات استهلاكية لا تركز على الإنتاج، فضلا عن الفساد المالي والإداري الذي تعاني منه مصر وتحاول جاهدة الإفلات من براثنه ويكفي ان نلقي نظرة على موقع مصر[91] من مؤشرات النزاهة الدولية[92]، فقد حققت مصر 33 درجة من 100 بعام 2021 وهي نفس الدرجة في العام 2020 بحيث كانت 35 درجة في عام 2019. وصولا إلي 30 درجة في 2022 وتعتبرها الشفافية الدولية[93] واحدة من الدول الأسوأ أداء في العامين الماضيين، مع قيام السلطات بمعاقبة المعارضة واحتجاز الصحفيين، والسياسيين والنشطاء، والحد من نشاط مؤسسات المجتمع المدني أو السيطرة عليها، ولا تزال حريات التجمع والتعبير مقيدة بشدة في البلاد.

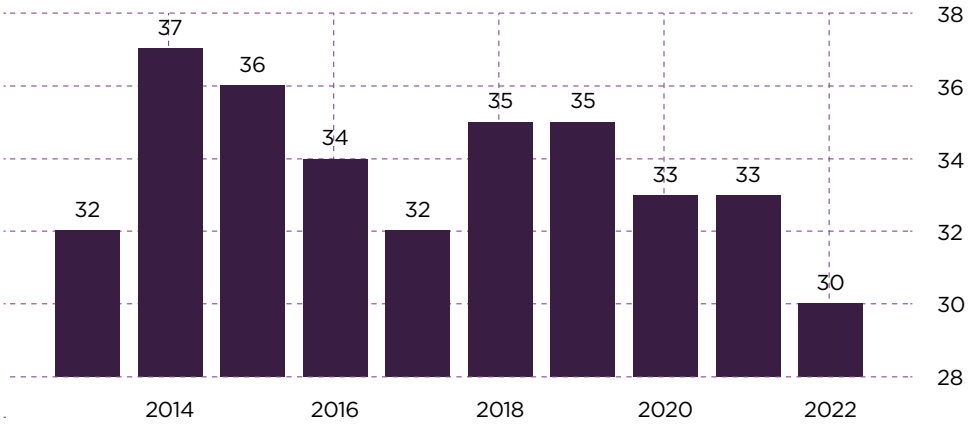

وبإيجاز يمكننا القول أنه طالما ما ينتج في مصر أقل مما تستورده فسنظل في دائرة انهيار سعر الصرف والتضخم وغلاء الأسعار، حيث يؤدي ضعف الأداء التصديري إلى انخفاض سعر الصرف لأن زيادة الصادرات تعني زيادة الطلب على المنتجات الوطنية ومن ثم زيادة الطلب على العملة الوطنية والعكس صحيح[94].

- تؤثر الأزمات العالمية على الاقتصاد العالمي وكذلك الوطني في سياق واحد، غير أن حدة التأثير تختلف بتباين الدولة وكفاءاتها الإنتاجية ومواردها وقوة اقتصادها، ومن أهم الأزمات التي واجهها العالم وأثرت في الاقتصاد العالمي ومنها الاقتصاد المصري جائحة كورونا (كوفيد 19) والتي أدت إلى شلل كبير وإغلاق للعالم من مطارات إلى موانئ إلى حركة التجارة، وتوقف الإنتاج وحركة السلع، وحصلت مصر على قرض تأميني من صندوق النقد الدولي لمواجهة الأثار الاقتصادية لجائحة كورونا[95].

91. https://ar.tradingeconomics.com/egypt/population

92. تمنح الدرجة من صفر الى 100، حيث صفر يعني الأكثر فسادًا و 100 الأكثر نزاهة.

93. https://www.transparency.org/ar/press

94. دكتورة سالي سمير: العلاقات الاقتصادية الدولية، ص 71.

95. د سالي سمير مرجع سابق.

فضلا عن أن الحرب الروسية الأوكرانية[96] والتي جاءت في وقت لم يتخلص فيه العالم من آثار جائحة كورونا ولم يقض عليها ألقت بظلالها كذلك على الاقتصاد المصري، فمصر هي من أكبر الدول التي تستورد الحبوب من أوكرانيا، ومع الحرب كان لزاما عليها البحث عن بدائل مع الوضع في الاعتبار أن البدائل أعلى سعرا مما يهدد الدعم في مجال الخبز مثلا ويؤدي إلى ارتفاع الموازنات المخصصة له من النفقات الحكومية وما يستتبع ذلك من خصم هذه الزيادات من مجالات الإنفاق الأخرى ومن بينها الحق في الصحة والحق في التغطية الاجتماعية والضمان الاجتماعي.

لقد كلفت هذه الحرب الاقتصاد المصري نحو 465 مليار جنيه كتداعيات مباشرة وغير مباشرة لتلك الحرب، وتمثلت تلك التداعيات في عدة جوانب أبزرها: ضعف السيولة الأجنبية، وارتفاع فائدة الاقتراض السيادي، فضلا عن تباطؤ الاستثمارات الخاصة، نظرا لاعتماد مصر على هاتين الدولتين روسيا وأوكرانيا في تلبية 42% من احتياجاتها للحبوب، و 31% من السياحة الوافدة إليها، فضلا عما تكبده المواطن المصري جراء هذه الحرب حيث تجاوزت معدلات التضخم مستويات ال 25% خلال يناير 2023، بالإضافة إلى انخفاض قيمة العملة المحلية بنحو 96% منذ اندلاع الحرب (فبراير -2022فبراير 2023)، الأمر الذي انعكس في الارتفاعات المتتالية لأسعار السلع و الخدمات[97].

وإذا أضفنا إلى ذلك مشكلة سد النهضة ونقص إيرادات نهر النيل، فإننا نجد أن السلطات المصرية تواجه مشكلات اقتصادية جمة تؤثر على قدراتها على كفالة وتوفير النفقات اللازمة لإنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

- تراجع المناخ الديمقراطي : ان الأزمات الاقتصادية وحدها ليست المسئولة عن تراجع معدلات الإنفاق على مجالات الحق في الصحة والحق في العمل والحق في الضمان الاجتماعي والحق في الماء وغيرها من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بل يمكن القول ان **تراجع المناخ الديمقراطي**[98] والفضاء المدني بشكل عام يسهم في ذلك، حيث يتم قمع المعارضة، والرأي والتعبير، وتتخذ القرارات المصيرية على الأصعدة كافة سواء اقتصادية أو سياسية دون الاستماع إلى الآخر/أي كان، تتخذ منفردة،مع ان تحسين المشاكل الاقتصادية المزمنة في مصر إلى حد كبير يكمن في معالجة سوء الإدارة المتأصل النابع من أن الحكومة تعطي الأولوية لسيطرتها السياسية، بما في ذلك الدور المتنامي وغير الخاضع للمساءلة في أنشطتها الاقتصادية.

96. بدأت الحرب الروسية الأوكرانية في 24 فبراير 2022 وما زالت قائمة.

97. https://www.cnbcarabia.com/465/27/02/2023/107069

98. لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى تقرير الخارجية الأمريكية حول حالة حقوق الإنسان في مصر 2022/ مرجع سابق.

في خطوة إيجابية[99] تتضمن اتفاقية صندوق النقد الدولي مع الحكومة المصرية بعض الخطوات لزيادة شفافية الأصول المملوكة للدولة، والتي حُددت على أنها تشمل الشركات "المملوكة للجيش". على سبيل المثال، وسيُطلب من جميع المؤسسات المملوكة للدولة تقديم حسابات مالية نصف سنوية إلى وزارة المالية ستُنشر إلى جانب بيانات حول أي إعانات تتلقاها. كما وافقت الحكومة على نشر كافة عقود المشتريات العامة التي تتجاوز 20 مليون جنيه. إلا أنها لم تلتزم بإدراج معلومات الجهة المالكة المستفيدة – أي من يتحكم فعليا في الشركة – في حالة الشركات التي حصلت على عقود، وعمليات الإفصاح المعيبة عن المشتريات المتعلقة بالإنفاق الحكومي المتصل بفيروس "كورونا".

لكن ما يثير القلق هو تركز برنامج الخروج من الأزمة المالية الشديد على بيع الأصول الحكومية إلى خطر الفساد فمن المتوقع أن تجمع الحكومة المصرية من بيع أصول مملوكة للدولة قرابة 8 مليارات دولار، معظمها من دول الخليج. في بنهاية يوليو 2023، وقد اشترت السعودية حصص الأقلية في أربع شركات مقابل 1.3 مليار دولار، علي الرغم من اتفاق القرض يتضمن بعض الخطوات المهمة للحد من مخاطر الفساد، مثل إيداع عائدات هذه المبيعات في حساب مخصص في البنك المركزي المصري، لكن في ظل غياب آليات المساءلة والمحاسبية وغياب دور الرقابة الشعبية لا توجد ضمانة حقيقية في ان تسير عملية بيع الأصول علي نحو من الشفافية والنزاهة، ولا ان توجه عوائد عملية البيع لخدمة إنفاذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

99. تقرير هيومن رايتس واتش

ب- تداعيات الهجرة غير النظامية وموقع مصر كدولة مصدرة ومستقبلة ومعبر على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

في أعقاب حادث غرق مركب رشيد قبالة السواحل المصرية وعلى متنها مئات من الشباب والشابات والأطفال الهاربين من جحيم الظروف الاقتصادية والاجتماعية المتداعية في مصر بحثا عن ملجأ يوفر لهم الحد الأدني اللازم لتوفير حياة كريمة لهم ولذويهم، نشطت السلطات المصرية في مكافحة الهجرة غير النظامية فأصدرت القانون رقم 82 لسنة 2016 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجر[100]، وتم تعديله بموجب أحكام القانون رقم 22 لسنة 2022 بتشديد العقوبات لتردع كلا من الراغبين في الهجرة غير النظامية وكذا المهربين والمتجرين في البشر، كما أطلقت فيما بعد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية 2026 - 2016 ، كما تتلقى مصر من الإتحاد الأوربي مبلغ 80 مليون يورو لبرنامج إدارة ومراقبة الحدود لمكافحة ومنع الهجرة غير النظامية من مصر إلى أوروبا[101]، وعلى الرغم من إعلان السلطات المصرية المتكرر أنه لم تخرج مركب واحدة تحمل مهاجرين غير شرعيين من السواحل المصرية إلا أن الظاهرة ما زالت حاضرة وما زال ضحاياها يقعون يوما إثر الآخر في براثن المهربين وأمواج البحر، كل ما تغير أن خط سير التهريب تم نقله من السواحل المصرية إلى سواحل ليبيا ومن هناك يستقل المهاجرين غير النظاميين من مصر المراكب إلى السواحل الأوربية، وما مشهد المصريين المعتقلين والمرحلين من ليبيا إلى مصر بالآلاف سيرا على الأقدام[102] –في مشهد لا إنساني ومهين- إلا تعبيرا عن تنامي الظاهرة وبحث هؤلاء ممن انقطعت بهم سبل الحياة الكريمة في مصر عن بلد يوفر لهم الحد الأدني من الحياة الكريمة بأية وسيلة ولو كان الموت دونها.

ولمشكلة الهجرة غير النظامية في مصر وجه آخر كونها دولة معبر يقيم فيها نحوا من تسعة ملايين مهاجر من 133 دولة نصفهم من السودانيين، ويمكن أن يفاقم الوضع الحالي في السودان من زيادة أعداد المهاجرين السودانيين إلى مصر مع ما تمثله هذه الأعداد الضخمة من المهاجرين من ضغط اقتصادي واجتماعي على المصريين الذين يكافحون للحد الأدني من الحياة الكريمة في ظل الفقر المنتشر والتضخم وانهيار قيمة العملة الوطنية.

100. الجريدة الرسمية عدد رقم 44 مكرر (أ) بتاريخ 7 نوفمبر 2016

101. الاتحاد الأوروبي يمول اتفاقا لمراقبة الحدود في مصر نوفمبر 2022 https://bit.ly/3pTZ5XV

102. ترحيل جماعي لآلاف المهاجرين المصريين من ليبيا سيرا على الأقدام 6 يونيو 2023. https://bit.ly/3rw8MfG

أولا- هجرة المصريين إلى الخارج :

في بلد تعاني عجزا في موازنتها ونقصا حادا في العملات الأجنبية وتخفيضا متواليا لقيمة عملتها منذ مارس 2022 حتى مارس 2023 مما دفع بمعدلات التضخم إلى الزيادة خلال هذا العام وحده إلي نحو 40% مقارنة بمعدلاته في ذات الوقت من العام الماضي[103]، مما أدى إلى تدهور القوة الشرائية للعملة المحلية وانخفاض قيمتها بالمقارنة بغيرها من العملات مما دفع بالمزيد من السكان للوقوع تحت خط الفقر والمعاناة، وإذ كانت نسبة الفقر على مستوى مصر وفقا للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بلغت 29.7% في عام 2019-2020 فإنها وفي ضوء ما تلا ذلك من تنفيذ شروط صندوق النقد الدولي قد قفزت إلى ما يزيد عن ذلك بكثير[104].

في وضع كهذا قد يكون من الطبيعي لجوء المواطنين الذين يعانون من الفقر إلى الهجرة سواء أكانت نظامية أو غير النظامية، غير أنه من المرجح اللجوء إلى الوسائل غير الشرعية على الرغم من عدم القدرة على ضبط النسب والأعداد التي تلجأ بشكل غير شرعي إلى الفرار من براثن الظروف الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة.

وتبلغ نسبة المصريين المهاجرين في الخارج 11% تقريبا من إجمالي عدد السكان، بعدد يقدر ب 12 مليون مهاجر مصر[105]، 70% منهم في دول مجلس التعاون الخليجي، و30% ما بين الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا[106]. يقدر عدد النساء منهم بنسبة 3%.

ووفقا لتقرير نشرته الوكالة الأوروبية لحرس الحدود والسواحل في أغسطس 2022، تجاوزت أعداد المصريين -بشكل طفيف- نظراءهم التونسيين الذين بلغت نسبتهم (30%) من العدد الإجمالي للمهاجرين، الذين تم رصدهم -يعبرون بشكل غير نظامي- على طريق البحر الأبيض المتوسط[107].

كما أن عدد المعتقلين من المصريين بلغ 3292 مصرياً حاولوا دخول الأراضي الأوروبية عبر البحر المتوسط في الفترة بين يناير ومايو 2022، وبذلك تسجل الجنسية المصرية النسبة الأعلى من بين الموقوفين على الطريق الخاص بوسط البحر المتوسط،

---

103. المركزي المصري: التضخم يرتفع إلى 40.3% في مايو الماضي https://bit.ly/44GpibP

104. مؤشرات الفقر بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك، ديسمبر 2020، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

105. الأسبوع 1 نوفمبر 2022 https://www.elaosboa.com/539026/

106. جريدة الأهرام بتاريخ 19/10/2017 https://gate.ahram.org.eg/News/1629736.aspx

107. ما مدى صحة تصريحات السيسي حول اللجوء والهجرة غير النظامية في مصر، نور حطيط مارس 2023 https://bit.ly/43nbhy8

108. الشاطئ الآخر خيال يداعب المصريين في أزمتهم الاقتصادية الراهنة، إبراهيم مصطفي صحفي مصري سبتمبر 2022. https://bit.ly/3PZ4zet

بما يعادل 20% ممن ألقي القبض عليهم في الأشهر الخمسة الأولى من 2022[108].

ولم تقف المشكلة عند ذلك بل إن نحوا من 21% من المهاجرين غير النظاميين المصريين من الأطفال تحت سن 18 سنة غير مصحوبين بذويهم[109]. كما أن نسبة غير معلومة منهم-نظرا لسرية إجراءات الهجرة من النساء- فقدرت بشكل غير رسمي[110] في 2016 بنسبة 2%، وفي عام 2017 بنسبة 1.7% من النساء البالغات، ووردت بعض أسماء النساء ممن نجون من حادثة مركب رشيد في عام 2016.

والهجرة الرسمية-أي التي تتم بموافقة الدولة- بلغ عدد الحاصلين على موافقة بالهجرة في عام 2021 نحوا من 388 شخص منهم 126 شخص حصلوا مسبقا على موافقة بالهجرة أي نسبة 32.5%، بينما الباقين 67.5% فقد اكتسبوا صفة مهاجر أي أنهم هاجروا أولا دون الحصول على موافقة مسبقة، من بين هؤلاء مثلت النساء نسبة 19.6% أي الخمس تقريبا. ربما تعطينا هذه النسبة مؤشرا على نسبة المهاجرات غير الشرعيات أيضا[111].

ثانيا- الهجرة إلى مصر:

في ظل التوترات في البلدان المحيطة بمصر، ونظرا لما تشهده مصر من استقرار أمني فإنه يلجأ إليها العديد من الجنسيات على سبيل الهجرة أو الإقامة فيها إلى أن تتحسن ظروف البلدان المصدرة للهجرة إلى مصر.

ومن ثم فمصر دولة معبر حيث يقيم بها نحوا من تسعة ملايين مهاجر، وتأتى هذه المجموعة من المهاجرين من 133 دولة، بينهم المجموعات الكُبرى مثل المهاجرين السودانيين (4 ملايين) والسوريون (1.5 مليون) واليمنيون (مليون) والليبيون (مليون). وتشكل هذه الجنسيات الأربع 80% من المهاجرين المقيمين حاليًا في البلاد[112].

يعمل 37% منهم في وظائف ثابتة[113]. ونحوا من ثلث المهاجرين إلى مصر يبحثون عن عمل أي حوالي ثلاثة ملايين مهاجر في مصر يبحثون عن عمل ، والثلث الأخير لا يعمل ولا يبحث عن عمل.

109. المرجع السابق.

110. مصر: النساء والبحر، من علي علام 10/10/2018 https://bit.ly/3PZJDEj

111. النشرة السنوية للمصرين الذين حصلوا على موافقة بالهجرة إلى الخارج، الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء يونيو 2022.

112. المنظمة الدولية للهجرة

https://egypt.iom.int/news/almnzmt-aldwlyt-llhjrt-fy-msr-tuqdr-aldd-alhaly-llmhajryn-aldhyn-yyshwn-fy-msr-b-9-mlayyn-shkhs-mn-133-dwlt

113. المرجع السابق.

ثالثا - الأثـــار الاقتصاديـة والاجتماعيـة للهجرة غير النظامية من مصر وإلى مصر :

1- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير النظامية :

أ- للهجـرة بنوعيهـا النظامـي وغيـر النظامـي جانـب إيجابـي يتمثـل فـي: اسـتيعاب جـزء كبيـر مـن قـوة العمـل فـي مصـر، إذ مثـل المهاجـرون مـا يقـرب مـن 12.6% مـن إجمالي قوة العمل في عام 2020، كما تعتبر مصدرًا هامًّا للدخل القومي لمصر من خـال تحويـلات العامليـن فـي الخـارج، حيـث تعتبـر مصـر مـن أكبـر الـدول المسـتقبلة للتحويلات على مستوى العالم)المركز الخامس عالميا) بقيمة 28.92 مليار دولار عام 2018 ، وبلغت نسبة مساهمة صافي تحويلات العاملين بالخارج إلى الناتج المحلي الإجمالي 7.7% في العام المالي 2019-2020[114].

ب- تفريغ المجتمع المصري من العلماء والمهنيين المهرة الذين يرغبون أو يهاجرون إلى الخارج سعيا وراء التقدير ووراء الاكتفاء الاقتصادي وللانتقال من طبقة اجتماعيـة إلى طبقة أخرى، فوفقا للإحصائيات والتقديرات يوجد نحو من 86 ألف عالم مصري بالخارج، منهم 42 عالما مصريا يشغل منصب رئيس جامعة في الخارج[115].

كما كشفت أزمة تفشي جائحة كورونا (كوفيد 19) عن نقص الأطقم الطبية والكوادر المتخصصة حيث تبين خلال الأزمة أن 65% من الأطباء المصريين المقيدين في نقابة الأطباء يعملون خارج البلاد، مما يهدد الحق في الصحة لدى المصريين[116].

ويمكن القياس بناء على ذلك على كافة المهن الحرة أو الحرف فقلة الأيدي العاملة الماهرة يؤدي إلى خدمة رديئة مقابل ارتفاع تكلفتها المادية، بما ينعكس أثره في التنمية الاقتصادية للبلاد ومعدلات دخول الأفراد.

114. نحو تعزيز فرص العمل في مصر للحد من ظاهرة الهجرة غير النظامية، العدد الثالث ص13، مجلس الوزراء، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار.

115. وطن مظلم وأبناؤه يضيئون الدنيا... هذه مصر الأسطورية الأخري، أميرة الشريف وعبد الرحمن المغربي، جريدة المشهد، 6 مارس 2019. https://www.elmashhad.online/Post/details/104214

116. وزيرة الصحة: 65% من الأطباء المصريين يعملون في الخارج، موقع الجزيرة https://bit.ly/44Ohi8i

ج- يتعرض عدد كبير من المهاجرين **للوفاة بسبب اعتمادهم على وسائل غير آمنة وغير صالحة ففي عام 2014 عد البحر الأبيض المتوسط من أكثر المعابر خطورة على مستوى العالم**[117].

مما ينعكس اقتصاديا واجتماعيا على ذويهم في بلدانهم الأصلية، حيث أن من يلجأ لأساليب الهجرة غير الشرعية في الغالب يكن من الطبقات الدنيا والطبقات الفقيرة، وقد يلجأ إلى الاستدانة-وصل سعر المهاجر غير الشرعي في مصر في 2022 إلى نحو 140 ألف جنيه مصري- ومن ثم يتوجب على ذوي المتوفين في هذه الحالة سداد ما تم اقتراضه فضلا عن فاجعة الموت.

د- النزوع نحو الهجرة غير النظامية يعني وجود عصابات منظمة للمساعدة في تهجير الشباب بالطرق غير القانونية مما يعني ازدياد نطاق الاقتصاد غير الرسمي وتضخم ثروات البعض دون رقابة عليها من الدولة، وفي مصر على سبيل المثال حجم الاقتصاد غير الرسمي وفقا للتقديرات يتجاوز الخمسين في المائة من حجم الاقتصاد الرسمي[118].

2- أثر الهجرة إلى مصر على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

وجود نحوا من تسعة ملايين مهاجر في مصر ما بين مهاجر النظامي وغير النظامي، تشكل الإناث منهم نسبة 49.6% والباقي من الذكور[119]**، يعني ضرورة أن يتوفر لهؤلاء مأوى(سكن) وعمل، ورعاية صحية، وفي ظل عجز الموازنة المصرية عن توفير الحدود الدنيا من هذه الحقوق للمصريين بل وفي كثير من الأحيان- وكما استعرضنا في مواضع مختلفة من هذه الورقة- نجد أن قطاعا من المواطنين المصريين لا يتمتعون ببعض هذه الحقوق، كالحق في العمل مثلا (نسبة البطالة-نسبة العمالة غير المنتظمة أو الموسمية)، وكذا القصور الذي يعاني منه قطاع الصحة سواء في عدد الأسرة بالنسبة للمواطنين المصريين، أو في نقص عدد الأطباء بالقياس لعدد السكان، لكل ذلك ولغيره من العوامل السابق عرضها يتعين تدخل المنظمات الأممية فيما يخص وضع المهاجرين في مصر لتوفير حياة آدمية كريمة لهم ولضمان تمتعهم بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.**

117. الدكتور عمرو محمد الشناوي: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية دراسة حالة دول حوض البحر الأبيض المتوسط، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 77 لسنة 2021، جامعة المنصورة، ص 679.

118. المرجع السابق، ص 681 وما بعدها.

119. نشرة المنظمة الدولية للهجرة، يوليو 2022، أعداد المهاجرين في مصر يوليو 2022.

فإن وجود المهاجرين بهذه الأعداد الضخمة يستدعي تدخل المنظمات الأممية المعنية ومن بينها المنظمة الدولية للهجرة ومفوضيات اللاجئين بضرورة العمل الجدي معنويا وماليا للتدخل بتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية والمادية لهؤلاء ومساعدة السلطات المصرية في توفير حياة آدمية كريمة لهم، للحصول على عمل وسكن ومياه نظيفة، ففي مجال الحق في الصحة مثلا ضمنت مصر لمن يقيم على أرضها الحصول على جرعات لمكافحة فيروس التهاب الكبد الوبائي ويجب الاستمرار في ذلك بدعم وتعاون المنظمات الدولية.

3- أثار وتداعيات الهجرة غير النظامية بأنواعها على النساء في مصر :

أ- على الرغم من عدم وجود إحصائيات دقيقة حول أعداد المهاجرين غير النظاميين أو نسب النساء بينهم إلا أن منظمة الهجرة الدولية قدرت نسبتهن لكل الجنسيات بـ52% من المهاجرين، أكثر من 75% منهن أمهات منفردات يسافرن مع أطفالهن، يواجهن مخاطر إضافية بسبب ضعفهن المزدوج كمهاجرات وكنساء، وأن الفقر وعدم المساواة بين الجنسين وانعدام فرص عمل مستقرة تعد أسباباً جذرية ومترابطة تجعل النساء معرضات للمخاطر، وأبرزها الاتجار بهن، سواء لأغراض جنسية أو لأغراض العمل القسري، حيث تكون المهاجرات عرضة للاستغلال في مكان العمل خاصة في قطاع المصانع والأعمال المنزلية[120].

ب- وفيما يخص المصريات فلا يقتصرن على رقم في الهجرة غير النظامية ولا على نسبة فيها، ولكن يمكن القول في حدود ما ذكرناه سابقا من أن نسبة الأطفال المهاجرين بطرق غير النظامية من مصر يتجاوز 60% وغير مصحوبين بذويهم أنهن أولاد أمهات معيلات، بما يعني أن تداعيات الهجرة غير النظامية في مصر وآثارها السلبية تقع على عاتق النساء في مصر ويتحملن فاتورتها كاملة. كعبء تسديد ديون الهجرة، وعبء تلقي خبر وفاة أطفالهن في البحر وعبء تحمل أعباء الأسرة لحين وصول أول دفعة من التحويلات المالية من الخارج- حال نجاح الطفل المهاجر في الإفلات من براثن البحر وعصابات الاتجار في البشر وقوات الأمن في الدول المستقبلة للمهاجرين، ومن ثم تحمل عبء اقتصادي واجتماعي إضافي فوق ما تتحمله. ويدفعها إلى العمل في القطاع غير الرسمي وفق أجور متدنية للقيام بأعباء أسرتها مما يزيدها إفقاراً ويعرضها للكثير من العنف واللا مساواة في بيئة العمل أو في البيئة المحيطة به.

ج- والمصريات كزوجات لمن هاجرن يعانين كذلك من الناحية الاجتماعية بما يمكن إطلاق تسمية «تأنيث الهجرة» حيث تتحمل الزوجة-بعيدا عن الحمل المادي والاقتصادي-عبء إدارة الأسرة في غياب الزوج المهاجر، كما أدت الهجرة إلى مزيد من عزلة المرأة سواء في الريف أو الحضر، وتؤدي الهجرة إلى التفكك الأسري وتدهور العلاقة في أحيان كثيرة بين الزوج والزوجة[121].

120. النساء والبحر، مرجع سابق.

121. الآثار الاجتماعية والاقتصادية للهجرة الدولية دراسة حالة مصر، الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية 25 سبتمبر 1989.

التوصـــ

يركز النمو الشامل على أهمية تخفيض درجة اللا مساواة في توزيع الدخل والثروة بالإضافة إلى زيادة نمو الدخل. في الوقت الذي أشار فيه تقرير الثروات العالمي الصادر عن بنك الائتمان والاستثمار المصرفي السويسري إلى أن أغنى 10% من السكان البالغين في مصر كانوا يملكون نحو 61% من الثروة في مصر عام 2000، وارتفعت حصتهم إلى نحو 65,3% عام 2007، ثم إلى نحو 73,3% من إجمالي الثروات عام 2014[122]، وهو ما يظهر غياب عدالة التوزيع في مصر والمرجح ان مؤشرات اللا مساواة والفجوة ستظل قائمة ومؤهلة للزيادة، ونظرا لما أشار إليه تقرير صندوق النقد الدولي «آفاق الاقتصاد العالمي» والصادر بتاريخ يونيو 2020 أن التوقعات الأولية للتعافي الاقتصادي تظهر تشاؤما أكبر فيما يخص الاقتصاد العالمي على عكس التوقعات، خصوصا في البلاد النامية الأمر الذي سيؤثر سلبا على الأسر ذات الدخل المتدني الأمر الذي سيضر بالجهود السابقة للقضاء على الفقر وتوفير الحماية الاجتماعية بشكل متكامل وهو ما يزيد من ضرورة اتخاذ سياسات فاعلة لدعم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

وبناءا إلى مجمل ما تم عرضه ، واستنادا إلى مختلف الأبحاث والدراسات التي ورد ذكرها، يمكن التقدم بمجموعة من التوصيات والمقترحات الهادفة إلى سياسات تناهض أشكال وصور اللا مساواة، وتكفل التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للجميع.

122. النجار، احمد السيد، 2016, المؤشرات الاقتصادية الرئيسية وتأثيرات تعويم الجنية، تقرير الاتجاهات الاقتصادية الاستراتيجية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ص 29.

ـــــــــيات

• **التوصيات علي مستوي السياسات :**

أولا : مراكز القرار الأجنبية (صندوق النقد، البنك العالمي...)

• إجراء إصلاح جذري في إعادة هيكلة الديون السيادية، رغم اعتراض القطاع المالي الغربي، وعلاج العوائق البنيوية للإصلاح الفعّال الناجمة عن تركيبة الصندوق الداخلية وتقليل ضغوطات الدول الكبرى وقطاعاتها الخاصة ولا سيما القطاع المصرفي الأميركي.

• الاعتراف بأخطاء السياسات التقشفية التي انُتهجت في خضم الأزمات العالمية التي تمت مواجهتها.

• ضمان متابعة تطبيق اتفاقية صندوق النقد الدولي مع الحكومة المصرية في زيادة خطوات شفافية الأصول المملوكة للدولة، وتقديم حسابات مالية نصف سنوية إلى وزارة المالية تُنشر إلى جانب بيانات حول أي إعانات تتلقاها، ونشر كافة عقود المشتريات العامة.

• زيادة وفاعلية التعاون الدولي والتعاون الأوروبي مع مصر ودول شمال إفريقيا وخاصة ليبيا باعتبارها منفذ المصريين وغيرهم في الهجرة غير الشرعية لأوروبا.

• رفع قيمة الاتفاق المالي والتمويل الخاص بمراقبة الحدود واستخدام التكنولوجيات الحديثة في ذلك، فآخر الاتفاقيات المصرية الأوربية بقيمة 80 مليون يورو لا يفي بالمراقبة الكاملة والصارمة لحدود مصر الجغرافية البالغة نحوا من ألف كيلو متر على البحر المتوسط ومثلها على الحدود الليبية المصرية.

• ضرورة وجود رغبة أوروبية حقيقية في منع ومكافحة الهجرة غير الشرعية بدلا من الهجرة الانتقائية التي يتم فيها استقبال العقول العلمية والكفاءات المهنية وتفريغ دول الجنوب منها وطرد واعتقال من هم دون ذلك.

• ضرورة قيام المنظمات الأممية ومفوضيات اللاجئين بالتعاون مع مصر لمساعدة هؤلاء المهاجرين ماديا وإنسانيا عبر البرامج التوعوية والتدريبية والتأهيلية لإيجاد أعمال مناسبة لمن يبحث عن عمل منهم ومساعدة المتعطلين منهم ماديا ودمجهم في المجتمعات التي يعيشون فيها.

التوصـــ

ثانيا : توصيات خاصة بالدولة المصرية

ا- مجال الحق في العمل والحماية الاجتماعية

- تطوير الإطار القانوني للحماية الاجتماعية، بما يحافظ على القيمة الحقيقية للامتيازات المقدمة إلى الطبقة الوسطى وتوسعا لامتيازات للفئات الهشة المحرومة من الحماية، وتحمي القطاع الأوسع من المجتمع من صدمات التضخم وتتسق مع أهداف الإنفاق الاجتماعي الواردة في الدستور المصري ومواثيق حقوق الإنسان الدولية التي وقَّعت عليها مصر، مع مراجعة الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية من منظور النوع الاجتماعي.

- مراجعة السياسات الضريبية التي تتوسع في تطبيق ضرائب شديدة الاستهلاكية التراجعية، على حساب الضرائب التصاعدية التي تحقق المزيد من العدالة الاجتماعية لتوفير المخصصات المالية الأزمة لتحسين الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم

- سرعة إصدار قانون العمل الجديد بما ضمان حقوق العمال، ويضمن الحد من تنامي سوق العمل غير الرسمي، وبالأخص العاملات الزراعيات وإضفاء مظلة تشريعية حمائية لهن .

- وضع سياسات أكثر صرامة بشأن حماية حقوق العاملات في القطاع الخاص، في ظل تفاقم سياسات التمييز ضدهن في فرص التوظيف والأجور ، مع عدم مراعاة سياسات الإجازات في القطاع الخاص للأمهات العاملات.

- اتخاذ إجراءات التوقيع والتصديق والنشر للاتفاقية رقم 190 لمناهضة العنف والتحرش في عالم العمل بوصفها أول معاهدة دولية تعترف بالحق الأساسي في عالم خالٍ من العنف والتحرش.

ـــــــــيات

- تعديل المادة الثالثة من قانون رقم 213 لسنة 2017 وتعديلاته في 2019 بإضافة عبارة "أو اتفاقية دولية عقب التي أنشئت بقانون"، وإلغاء القرارات الإدارية المعوقة لعمل النقابات المستقلة.

- خلق سوق عمل مرن يقوم على سياسة الأجور التضامنية وتطبيق مبدأ الأجر المتساوي للعمل المتساوي، وسياسة سوق العمل النشطة والتأمين الفعال ضد البطالة، وربط الأجر بالإنتاجية والتضخم، ووضع حداً أدنى للأجور

- تطوير رأس المال البشرى لدعم الابتكار، وذلك من خلال: تحسين جودة التعليم المهني الارتقاء، وإيجاد آلية لتوفير تمويل مستدام للتعليم والتدريب بجانب صندوق تمويل التدريب والتأهيل، الذي نص عليه قانون العمل رقم 12 لسنة 2003.

- إنشاء صندوق يقدم تسهيلات تمويلية وتنظيمية، للتقنيات والخدمات والمنتجات، صاحبة براءات الاختراع سواء من الأفراد أو الشركات. وتمويل الأفكار الابتكارية لرواد الأعمال التي يمكن تسويقها تجارية، وبتكلفة معقولة. وتزويدهم بالضمانات لتسهيل حصولهم على قروض لتمويل مشاريعهم.

- تحسين الحوكمة والشفافية ومحاربة المحسوبية والواسطة والفساد بكافة أشكاله.

- إصدار تشريع بشأن منع ومكافحة العنف ضد النساء في العمل، ومنع التمييز ضدهن بسبب كونهن نساء.

- زيادة الدعم المادي في مشروعات الحماية الاجتماعية-تكافل وكرامة على سبيل المثال- ليضمن أو يتساوى مع الحد الأدنى للأجور-رغم ضآلته أيضا في ظل الركود والتضخم والغلاء.

التوصـــ

ب- في مجال الحق في الصحة

- تخصيص ميزانيات تتواءم مع الالتزامات الدستورية لضمان التمتع بالحق في الصحة، وتوفير خدمة أقل كلفة للفئات الأدنى دخلًا، على أن يركز الإنفاق الإضافي على تحسين أجور الأطباء بهدف سد العجز الموجود في العديد من الكوادر الطبية.
- تسريع خطط التأمين الصحي الشامل مع خلق حوار مجتمعي فعال حول البدائل الحقيقية والواقعية لإنجاز هذا التسريع (خاصة التمويلية)
- توحيد وإعادة هيكلة أطراف النظام الصحي في نظام (موحد جديد) وإنشاء مجلس أعلي للصحة ، وهيكلة الأساس: مؤسسات عامة لتقديم الخدمة ونظام إحالة يتكامل بين مستوياته المختلفة.
- إعداد إستراتيجية للتحول الرقمي (الصحة الرقمية)، بهدف تحسين كفاءة النظام الصحي الوطني و خدمات الصحة عن بعد
- تطوير هيكل أجور عادل للفرق الطبية في إطار النظام التأميني.
- تطوير وإعادة هيكلة التعليم الطبي والبحث وسياسات تنميه القوى البشرية في القطاع الصحي
- توسيع دور الدولة والقطاع العام في إنتاج الدواء حيث تتسع هيمنة القطاع الخاص في هذا المجال.

ـــــــيات

- تمكين مؤسسات المجتمع المدني وحقوق الإنسان من دور فاعل في المشاركة في صنع القرار والمحاسبة.
- تعديل قانون العقوبات لإباحة الإجهاض-وفق أحكام الفقه الحنفي-خاصة في حالات الحمل جراء جرائم الاغتصاب، أخذا في الاعتبار أن الفقه الحنفي والراجح من أقواله هو مرجع قوانين الأحوال الشخصية القائمة في مصر في الوقت الراهن.
- تكثيف الحملات الإعلامية والتلفزيونية المناهضة للختان خاصة وأن 74.1% من النساء يتلقين معلوماتهن حول الختان من التلفزيون.
- تصميم وتنفيذ برامج للتوعية وتدريب رجال الدين في المناطق الريفية والنائية حول خطورة عمليات الختان حيث أن لهذه الفئة صوتها وتأثيرها القوي في هذه المناطق.
- العمل على تعديل قانون العقوبات فيما يخص العقوبة ضد جريمة الختان بحيث يتم إعفاء المبلغين عنها من الأهل من العقاب تشجيعا لمسألة الإبلاغ عن عمليات الختان التي تجري في الخفاء.
- ضرورة العمل على توسيع دور مؤسسات المجتمع المدني في تطوير رسائل الحملات القومية لمناهضة الختان وتطوير تطبيق وتفعيل القانون.
- تعميم برامج ومناهج للتثقيف الجنسي الشامل في المدارس بحيث تضم مواد تحارب الأشكال المختلفة للعنف الجسدي والجنسي في المجالين العام والخاص مثل التحرش والاغتصاب والختان وتعزيز المساواة بين الجنسين وعدم التمييز بينهما.

التوصـــ

ج- في مجال التمتع بالحق في المياه

• تطوير نظم محطات المياه و الصرف الصحي لتتواكب مع النظم العالمية الحديثة.

• وضع إستراتيجية واضحة بمشاركة مدنية واسعة لوقف أشكال تلوث المياه، ومنها المخلفات الصناعية ، المبيدات المحظور استخدامها في الزراعة.

• إعادة النظر في التشريعات والاستراتيجيات والسياسات المائية لضمان تمشيها مع الالتزامات الناشئة عن الحق في الماء والواردة بالمواثيق والاتفاقيات الدولية والتي صادقت عليها مصر.

• اتخاذ خطوات على أساس غير تمييزي لدرء المخاطر الصحية الناجمة عن كون المياه غير مأمونة وسامة. واتخاذ كافة التدابير اللازمة لإيصال وإمداد المياه الصالحة للشرب إلى جميع المواطنين مع مراعاة الأفراد من محدودي الدخل والفئات المهمشة و الفقيرة ، و بأسعار في متناول الجميع.

• الاعتماد على مصادر بديلة للمياه من خلال المياه الجوفية، و كذلك وضع خطة للاستفادة من مياه السيول و الأمطار و ذلك بتجمعيها و شحنها في باطن الأرض لتغذية الخزانات الجوفية.

• وضع إستراتيجية وطنية متكاملة للتعامل مع النقص المتوقع لإيراد مياه النيل جراء بناء سد النهضة الإثيوبي وقرب الملأ الرابع للسد والمؤثر في تدفق المياه إلى مصر في الفترة المقبلة.

ـــــيات

ثالثا : توصيات خاصة بالهيئات الأممية

حث الحكومة المصرية علي الانضمام كطرف للبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي دخل حيز التنفيذ في 5 مايو 2013، والذي يسمح بتلقي البلاغات المقدمة من أفراد يدعون أن حقوقهم بموجب العهد قد انتُهكت، والنظر فيها، والتحقيق في الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية لأي من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في العهد الدولي.

رابعا : توصيات خاصة بالاتحاد الأوروبي

- المتابعة والتدقيق لمسار تعزيز منظومة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأبرزها ما تم تنفيذه في إطار (الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان)، وإطلاق (الحوار الوطني السياسي) في مصر، إلى جانب العمل المحرز من جانب (لجنة العفو الرئاسي) التي تم تفعليها العام الماضي

أبـــقوا أعيـــنكـــم مفتـــوحـــة

fidh

إثبات الحقائق - بعثات تحقيق ومراقبة محاكمات

دعم المجتمع المدني- برامج تدريب وتبادل

حشد المجتمع الدولي- مناصرة أمام الهيئات الحكومية الدولية

الإبلاغ والتنديد - حشد الرأي العام

بالنسبة للفدرالية، يعتمد تحول المجتمعات على عمل الفاعلين المحليين

تعمل الفدرالية حول العالم تعمل على المستويات المحلية والوطنية لدعم روابطها العضوة وشركائها لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان ودعم مسارات التحول الديمقراطي. ويستهدف نشاطها الدول وغيرها من أصحاب السلطة مثل الجماعات المعارضة المسلّحة والشركات متعددة الجنسيات.

أول المستفيدين من نشاط الفدرالية هم المنظمات الوطنية لحقوق الإنسان العضوة في الحركة، ومن خلالهم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. تتعاون الفدرالية أيضا مع منظمات محلية شريكة وتطور تحالفات مع صانعي تغيير آخرين.

مديرة النشر :
أليس موغوي
رئيسة التحرير :
ايليونور موريل
تنسيق :
يسرى فراوس
ختام برقاوي
ومنى دشري
تصميم :
LMDK Agency

fidh

CONTACT
FIDH
17, passage de la Main d'Or
75011 Paris - France
Tel: (33-1) 43 55 25 18
www.fidh.org
Twitter: @fidh_en / fidh_fr / fidh_es
Facebook:
https://www.facebook.com/FIDH.HumanRights/

Dépôt légal octobre 2023 - FIDH (éd. Arabe) = ISSN 2106-8054 - Fichier informatique conforme à la loi du 6 janvier 1978 (Déclaration N°330 675)

fidh

يـــجـــب أن تعـــلـــم أن

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان على حماية ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ومنع الانتهاكات وتقديم مرتكبيها للعدالة.

ولاية واسعة النطاق

تعمل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان على ضمان احترام جميع الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كالحقوق المدنية والسياسية وكذلك الحقوق الإجتماعية والاقتصادية.

حركة عالمية

تأسست الفدرالية سنة **1922** وتضم حاليا **188** منظمة عضوة من **116** بلدا. تنسق الفدرالية وتساند أنشطة روابطا وتقدم لهم منبرا دوليا.

منظمة مستقلة

كما هو الحال بالنسبة لروابطها العضوة، الفدرالية مستقلة عن أي حزب أو عقيدة وأي حكومة.